Lawyers
for justice
Group

محامون
من أجل العدالة
مجموعة

شكاوى في أدراج النيابة العامة:

عام من الانتظار دون إنصاف

التقرير السنوي 2025

مقدمة

تأتي هذه النسخة من التقرير السنوي في سياق استمرار عمل «مجموعة محامون من أجل العدالة» في رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، وفي ظل بيئة قانونية وإنسانية تتسم بتعقيدات متزايدة وتحديات متراكمة على صعيد حماية الحقوق والحريات الأساسية. ومنذ تأسيسها عام 2011، واصلت المجموعة تطوير أدواتها القانونية والحقوقية بما ينسجم مع رسالتها القائمة على تعزيز سيادة القانون وصون كرامة الإنسان وضمان احترام معايير العدالة.

وقد ارتكز عمل «مجموعة محامون من أجل العدالة» على مقاربة حقوقية شاملة تهدف إلى الدفاع عن حقوق الأفراد دون تمييز، والتصدي لمختلف أشكال الانتهاكات، ولا سيما تلك المرتبطة بالحرمان من الحرية، وغياب إجراءات المحاكمة العادلة، والقيود المفروضة على الحريات العامة، بما في ذلك حرية الرأي والتعبير والعمل الصحفي والنقابي والتجمع السلمي. كما أولت المجموعة اهتماماً خاصاً بتوثيق الانتهاكات المتكررة التي يتعرض لها المعتقلون والموقوفون في مراكز الاحتجاز، والعمل على متابعتها قانونياً أمام الجهات القضائية المختصة.

ويهدف هذا التقرير إلى عرض أبرز الجهود التي بذلتها «مجموعة محامون من أجل العدالة» خلال الفترة الممتدة من كانون الثاني/ يناير وحتى كانون الأول/ديسمبر 2025، من حيث الرصد والتوثيق والتدخل القانوني والمناصرة، إضافة إلى إبراز أهم النتائج التي تم تحقيقها، والتحديات التي واجهت عمل المجموعة خلال هذه الفترة، وانعكاس ذلك على واقع حقوق الإنسان في السياق الفلسطيني.

ولم يقتصر دور المجموعة على الرصد والتوثيق فحسب، بل امتد ليشمل تقديم المساندة القانونية للضحايا وذويهم، ومتابعة القضايا أمام الجهات القضائية المختصة، وإعداد المذكرات القانونية والطعون والشكاوى، إلى جانب تنفيذ أنشطة المناصرة والتواصل مع المؤسسات الحقوقية المحلية والدولية. وقد أسهم هذا النهج في تعزيز حضور القضايا الحقوقية في الفضاءين القانوني والعام، وإبراز التحديات التي تواجه الضحايا في الوصول إلى العدالة والتمتع بالضمانات القانونية المكفولة لهم.

كما أولت المجموعة اهتماماً خاصاً بمتابعة الشكاوى المقدمة إلى النيابة العامة والجهات القضائية المختصة، باعتبارها إحدى الأدوات القانونية الأساسية لحماية الحقوق ومواجهة الانتهاكات. وفي هذا الإطار، عملت على إعداد وتقديم ومتابعة عدد من الشكاوى المتعلقة بالاحتجاز التعسفي، وظروف الاحتجاز، وحقوق الموقوفين والمعتقلين، وتنفيذ القرارات القضائية، إلى جانب قضايا أخرى تمس الحقوق والحريات الأساسية، وقد كشفت متابعة هذه الشكاوى عن جملة من التحديات المرتبطة بفعالية آليات الإنصاف والاستجابة القانونية، وهو ما يتناوله هذا التقرير في سياق عرضه لأبرز التحديات التي واجهت عمل المجموعة خلال الفترة المشمولة به.

قائمة المحتويات

9 **المحور الأول: جهود «مجموعة محامون من أجل العدالة» في حماية وتعزيز حقوق الإنسان**

11 **أولاً: الدعم القانوني وتمثيل ضحايا الانتهاكات** .....

ثانياً: المراقبة على التزام السلطة التنفيذية بتنفيذ
12 **اتفاقية مناهضة التعذيب** .....

13 **ثالثاً: حالات واقعية تعكس أنماط الانتهاكات** .....

رابعاً: الطعن في المرسوم الرئاسي رقم (4) لسنة 2025:
20 **دفاعاً عن الشرعية الدستورية** .....

خامساً: الرقابة المستقلة على المحاكمات في قضايا
22 **الرأي العام** .....

المحور الثاني: الدفاع القانوني عن الحراكات المجتمعية والعمل النقابي 27

أولاً: حراك بكفي يا شركة الاتصالات..... 29

ثانياً: حراك المعلمين 30

ثالثاً: حراك ذوي الإعاقة..... 32

المحور الثالث: الشراكات والتعاون المحلي والدولي 35

أولاً: الشراكة مع المؤسسة الأورومتوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان 37

ثانياً: الشراكة مع الهيئة الأهلية لاستقلال القضاء وسيادة القانون – استقلال 38

ثالثاً: الشراكة مع الهيئة الاستشارية الفلسطينية لتطوير المنظمات غير الحكومية (PCS) 40

رابعاً: مشروع التعاون مع منظمة البيدر للدفاع عن حقوق البدو – دعم الممثلية الكندية 41

خامساً: الشراكة مع العيادة القانونية في جامعة بيرزيت..... 42

سادساً: المشاركة في مشروع «حقوقنا، مستقبلنا»..... 42

المحور الرابع: الإصدارات والتقارير 45

المحور الخامس: التحديات والعقبات المستمرة التي تواجه «مجموعة محامون من أجل العدالة"..... 49

أولاً: تراكم الشكاوى وتأخر البتّ فيها لدى النائب العام: تحدٍّ يعيق إنصاف الضحايا..... 51

ثانياً: التحديات التي تواجه عمل فريق «مجموعة محامون من أجل العدالة» 53

ثالثاً: حملة التحريض والتشهير ضد المحامي مهند كراجه ومدى تأثيرها على عمل المجموعة..... 55

خاتمة وتوصيات 58

المحور الأول:

جهود «مجموعة محامون من أجل العدالة» في حماية وتعزيز حقوق الإنسان

تُكرّس «مجموعة محامون من أجل العدالة» جهودها لتعزيز مبادئ العدالة وحماية حقوق الإنسان من خلال عمل قانوني وحقوقي متكامل يستهدف تعزيز سيادة القانون والتصدي لكافة أشكال الانتهاكات التي يتعرض لها الأفراد على يد السلطة التنفيذية وأجهزتها الأمنية، وبشكل خاص النشطاء/ات، الصحافيون/ات، المعلمون/ات، المدافعون/ات عن حقوق الإنسان، وطلبة الجامعات. وفي هذا الإطار، توفر المجموعة دعماً قانونياً شاملاً للمتضررين من السياسات القمعية، يشمل تقديم الاستشارات القانونية المتخصصة، ومتابعة القضايا أمام الجهات القضائية المختصة، بما يشمل إجراءات النيابة العامة، والعمل الحثيث على ضمان الالتزام بمعايير المحاكمة العادلة وحماية الحقوق الأساسية، كما تولي المجموعة اهتماماً خاصاً بالفئات الأكثر عرضة للانتهاكات، وعلى رأسها النساء والقاصرون، من خلال إعداد تدخلات قانونية تراعي احتياجاتهم الخاصة وتضمن لهم الحماية القانونية والدعم المناسب.

وفي سياق دورها الرقابي، تضطلع المجموعة برصد وتوثيق الانتهاكات التي تمارسها الأجهزة الأمنية والجهات الرسمية بحق الأفراد، عبر منهجية دقيقة تعتمد على جمع الأدلة والشهادات بشكل مهني، وإعداد ملفات قانونية متكاملة تسهم في دعم مسارات التقاضي، كما تطلق حملات دعم ومناصرة لتسليط الضوء على هذه الانتهاكات على المستويين المحلي والدولي، بما يعزز فرص مساءلة المسؤولين، وإنصاف الضحايا، وترسيخ مبادئ العدالة وسيادة القانون.

أولاً: الدعم القانوني وتمثيل ضحايا الانتهاكات

قدّمت «مجموعة محامون من أجل العدالة» خلال عام 2025 دعماً قانونياً متكاملاً للأفراد المتضررين من الانتهاكات والسياسات القمعية، من خلال التمثيل القانوني أمام النيابات العامة والمحاكم الفلسطينية، وقد تم توثيق 219 حالة، تم تحويل 146 منها إلى القضاء ومتابعتها أمام المحاكم في مختلف المحافظات، وشملت هذه القضايا انتهاكات ذات طابع حقوقي، أبرزها الاعتقال التعسفي، وانتهاك حرية الرأي والتعبير، والحق في العمل النقابي، والحق في التجمع السلمي.

وركّز الفريق القانوني على ضمان حصول المتضررين على محاكمة عادلة وفق المعايير القانونية الوطنية والدولية، عبر متابعة مجريات القضايا، وتقديم الدعم القانوني في مراحل التقاضي كافة، بما يشمل إعداد المذكرات والمرافعات والطعون القانونية والإدارية أمام الجهات المختصة، بما يعزز فرص إنصافهم وصون حقوقهم.

كما شملت الجهود تقديم استشارات قانونية متخصصة وشاملة لضحايا الانتهاكات، من مدافعين/ات عن حقوق الإنسان، وصحفيين/ات، ونشطاء/ات، ومعلمين/ات، وطلبة جامعات، بهدف تمكينهم من مواجهة الإجراءات التعسفية وتعزيز وعيهم بحقوقهم القانونية، وذلك من خلال مقاربة تراعي خصوصية كل حالة وتضمن توفير الحماية القانونية اللازمة، مع إيلاء اهتمام خاص بتقديم الدعم وتعزيز تدابير الحماية للفئات الأكثر عرضة للانتهاك.

استندت هذه الجهود إلى أحكام القانون الأساسي الفلسطيني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما يعزز حماية الحقوق والحريات وترسيخ سيادة القانون، إلى جانب إعداد ملفات قانونية متكاملة تُستخدم في إجراءات التقاضي والطعن وتعزيز المساءلة. وفي المقابل، رُصد نمط ممنهج في توجيه اتهامات للمعتقلين، شملت حيازة سلاح، جمع أو تلقي أموال غير مشروعة، إثارة نعرات طائفية، الذم الواقع على السلطة، ونشر معلومات عنصرية أو كاذبة، حيث تُوجَّه هذه التهم في العديد من الحالات في ظل غياب الأدلة الكافية، ودون توافر الأركان القانونية للجريمة بشقيها المادي والمعنوي، أو

دون قيام فعل جرمي أصلًا، وتُستخدم كوسيلة لملاحقة الأفراد على خلفية ممارستهم لحقوقهم المشروعة المكفولة قانونًا ودوليًا، بما يشكّل إساءة لاستخدام السلطة وانحرافًا في تطبيق القانون، ويؤدي إلى بطلان الإجراءات المتخذة وقابليتها للطعن بها، فضلًا عن تقويض ضمانات المحاكمة العادلة.

ثانياً: المراقبة على التزام السلطة التنفيذية بتنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب

تؤكد «مجموعة محامون من أجل العدالة» على أهمية انضمام دولة فلسطين إلى الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة عام 2023، وما تبع ذلك من إدماج أحكامها في المنظومة القانونية الوطنية بموجب القرار بقانون رقم (25) لسنة 2023. ورغم ذلك، تُظهر المتابعة المستمرة وجود فجوة مقلقة بين الالتزامات القانونية والتطبيق الفعلي، في ظل استمرار ورود ادعاءات تتعلق بالتعذيب و/أو سوء المعاملة داخل مراكز الاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية، لا سيما على يد اللجنة الأمنية المشتركة، والتي سجلت أعلى نسبة حالات التعذيب خلال العام، كما لوحظ من خلال المتابعة القانونية أن بعض حالات التوقيف جرت لدى جهاز الاستخبارات، رغم عدم تمتعه بصفة الضابطة القضائية وفقاً للقانون، الأمر الذي يجعل هذه الإجراءات فاقدة لأساسها القانوني، ويثير شبهة البطلان في كامل عملية التوقيف وما ترتب عليها.

وثقت المجموعة خلال عام 2025 وقوع 26 حالة تعرّضت للتعذيب داخل مراكز التوقيف، وهو انخفاض واضح مقارنة بعام 2024 الذي شهد توثيق 83 حالة تعذيب، إلا أن هذا التراجع لا يعكس بالضرورة انخفاضاً فعلياً في الممارسات، إذ قد يرتبط بعوامل عدة، منها صعوبة الوصول إلى الضحايا أو تزايد مخاوفهم من التبليغ، خاصة في ظل غياب ضمانات فعالة لحمايتهم من أي تبعات أمنية محتملة، وعملت المجموعة على ذكر عدد من حالات التعذيب أمام المحكمة الإدارية، حيث بلغ عدد حالات التعذيب التي تم تثبيتها أمام المحكمة الإدارية ما

يقارب 5 حالات. إضافة إلى ذلك، وثقت المجموعة خلال نفس الفترة وقوع 146 حالة سوء معاملة داخل مراكز التوقيف على يد عناصر الأمن، شملت الإهانة، الضرب، الحرمان من الاحتياجات الأساسية،والحرمان من تلقي العلاج، التفتيش المذل، والضغط النفسي المستمر.

وتؤكد المجموعة أن هذه الانتهاكات تعكس عدم الالتزام الفعلي من قبل السلطة التنفيذية بأحكام الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، وتشدّد على ضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة لضمان مساءلة المسؤولين عن هذه الجرائم، وتعزيز آليات الرقابة المستقلة، وفتح تحقيقات جادة ومستقلة في جميع الادعاءات، وتفعيل التشريعات الوطنية ذات الصلة بما يضمن حماية المعتقلين من أي شكل من أشكال التعذيب أو سوء المعاملة، ومنع إفلات مرتكبي هذه الانتهاكات من العقاب. وفي إطار جهودها القانونية، قامت المجموعة بتقديم العديد من الشكاوى لدى النائب العام والنيابة العامة بخصوص هذه الانتهاكات، إلا أنه لم يرد أي تجاوب أو رد من قبل النيابة، ما يعكس استمرار التقصير في تطبيق القانون وحماية الحقوق الأساسية.

ثالثاً: حالات واقعية تعكس أنماط الانتهاكات

في هذا الجزء، تستعرض «مجموعة محامون من أجل العدالة» عدداً من الحالات الواقعية التي قامت بتوثيقها ومتابعتها قانونياً، والتي تعكس أنماط الانتهاكات في الممارسة العملية، وقد شملت هذه الانتهاكات مجموعة من الحقوق الأساسية، أبرزها الحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في التجمع السلمي، والحق في العمل النقابي، إلى جانب التعرض للتعذيب وسوء المعاملة داخل مراكز التوقيف، بما يسلط الضوء على الفجوة بين الضمانات القانونية والتطبيق الفعلي.

• انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير

1. **(م. أ)**: صحفي وناشط إعلامي، تعرض لحملات تحريضية وتهديدات على صفحته الشخصية نتيجة تغطيته الإعلامية التي لم تتوافق مع وجهة النظر الرسمية، وأثناء تغطيته لحدث في جنين مع فريق قناة الجزيرة، قامت قوة أمنية مشتركة بطرده من الموقع ومصادرة هاتفه لإجباره على حذف صورة مركبة مدنية، كما تعرض لاحقًا لحملات تهديد باسم جماعة مسلحة تستخدم صورته لتخويفه. قدمت المجموعة إستشارة قانونية للصحفي (م.أ) ، وأوضحت حقوقه القانونية والضمانات المكفولة للصحفيين بموجب قانون المطبوعات والنشر رقم (9) لسنة 1995، والقانون الأساسي الفلسطيني، بما في ذلك الحق في حرية الرأي والتعبير والحماية من أي اعتداء على الحريات الشخصية، مع التأكيد على إمكانية تقديم الشكاوى للجهات الرسمية والمؤسسات الحقوقية المعنية لضمان حماية حقوقه.

2. **(ع.أ)**: معلماً وناشطاً إعلامياً من مدينة نابلس، تعرض للاعتقال بطريقة وصفت بأنها تعسفية وذات طابع قسري. ووفقاً لإفادة زوجته، فقد تلقى اتصالاً مساءً يفيد بوقوع ضرر في مركبته أمام المنزل، وعند خروجه لتفقدها، تمت محاصرته من قبل عناصر يُعتقد أنهم من جهاز المخابرات واعتقاله باستخدام مركبة مدنية، بعد تفتيش سيارته، دون إبراز مذكرة توقيف أو توضيح أسباب الاعتقال، ويُشار إلى أن المعتقل ناشط إعلامياً عبر منصات رقمية، حيث ينشر محتوى تحليلياً وإخبارياً، وأن هذه الحادثة ليست الأولى من نوعها، إذ سبق أن تعرض للاعتقال والملاحقة، ولم يتم التواصل مع الجهات الرسمية لمعرفة مصيره أو الأساس القانوني لتوقيفه، كما لم يتم تبليغه أو عائلته بأي إجراءات قانونية واضحة. تعكس هذه الحالة مؤشرات على انتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي، وضمانات المحاكمة

العادلة، وحرية الرأي والتعبير، بما في ذلك ضرورة وجود مذكرة قانونية للتوقيف، وإبلاغ المعتقل بأسباب احتجازه، فضلاً عن إثارة مخاوف تتعلق بإمكانية التعرض لسوء المعاملة أو الإكراه أثناء الاحتجاز، في مخالفة صريحة للقانون الأساسي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

• انتهاكات الحق في التجمع السلمي

1. **(د.أ)** : ناشطة حقوقية تعمل في مجال حقوق الطفل والمرأة منذ عام 2005، تعرضت لانتهاكات جسدية ونفسية أثناء مشاركتها في تجمع سلمي. ووفقاً لإفادتها، شاركت في فعالية سلمية تزامنت مع مراسم دفن الراحل/ حسن نصر الله، حيث كانت تحمل لافتات تعبيرية، قبل أن تتدخل قوات الشرطة وأفراد من الأجهزة الأمنية لتفريق التجمع بالقوة، ما أدى إلى انتزاع اللافتات منها وتمزيقها، إضافة إلى دفعها والاعتداء عليها جسدياً، الأمر الذي تسبب لها بآلام جسدية وأضرار نفسية، لم تتلقَّ أي استدعاء رسمي ولم تبادر إلى تقديم شكوى لدى الجهات المختصة حتى تاريخ الاستشارة، رغم تأكيد رغبتها في اتخاذ إجراءات قانونية لاحقاً. تعكس هذه الحالة انتهاكاً للحق في التجمع السلمي وحرية التعبير المكفولين بموجب القانون الأساسي والمواثيق الدولية، كما تثير تساؤلات حول مدى التزام الجهات الأمنية بالمعايير القانونية في التعامل مع التجمعات السلمية، واستخدام القوة بشكل غير متناسب، وغياب المساءلة الفعالة عن الانتهاكات المرتكبة بحق المشاركين في الأنشطة المدنية.

2. **(ف.ب):** في 2025/12/27، شاركت مع مجموعة من عائلتها، في مظاهرة سلمية وسط مدينة سلفيت للتعبير عن رفض الاعتقالات السياسية، وخلال نصف ساعة من التجمع، اقتحمت قوة من الشرطة والمخابرات ومكافحة الشغب

المكان، وأجبرت المشاركين على الانتقال إلى مقر المحافظة حيث تم احتجازهم في غرفة ضيقة دون مرافق صحية مناسبة، وفرضت عليهم التفتيش بطريقة مهينة، بما في ذلك إجبار النساء على خلع الحجاب، ومنعهم من الطعام، وتعرضهم للضغط النفسي أثناء التحقيق، كما أُجبروا على التوقيع على تعهد بعدم المشاركة في أي مظاهرات مستقبلية أو النشر على وسائل التواصل الاجتماعي، وهي إجراءات باطلة قانونيًا لأنها لم تصدر عن محكمة مختصة. تم الإفراج عن المحتجزين لاحقًا، إلا أن الانتهاكات شملت الحبس التعسفي، انتهاك الحق في التجمع السلمي، التفتيش المهين، والضغط النفسي والجسدي، وتؤكد المجموعة أن هذه الانتهاكات مخالفة للقانون الأساسي الفلسطيني، لقانون المحاكمات الجزائية، وللقوانين والمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك حق المحتجزين في الكرامة والظروف الصحية الملائمة.

• انتهاكات العمل النقابي

1. (ج.أ) : من مدينة الخليل، تعرضت لسلسلة من الإجراءات الإدارية التي تثير شبهات التعسف وعدم المشروعية في إطار عملها الوظيفي، بدأت الوقائع في آب 2023 عندما صدر قرار بنقلها من مدرستها القريبة من مكان سكنها إلى مدرسة بعيدة رغم توفر شواغر في مدرستها الأصلية، ما دفعها للاعتراض والاستمرار في عملها. لاحقاً، بتاريخ 2025/8/31، تم توقيفها عن العمل وإحالتها إلى لجنة تحقيق دون تزويدها بقرار رسمي يحدد وضعها الوظيفي، قبل أن تعود للعمل في مدرسة أخرى بشكل مؤقت، ومع استمرار الخلاف حول التكليف الوظيفي، أُوقفت مجدداً وأُحيلت إلى لجنة تحقيق ثانية بتاريخ 2025/12/5، صدر على إثرها قرار بإحالتها إلى التقاعد، رغم اعتراضها عليه.

لجأت المعلمة إلى القضاء الإداري الذي حكم لصالحها وألغى القرار لعدم قانونيته، إلا أنها فوجئت بقيام النيابة العامة

باستئناف الحكم، ومن ثم إصدار الوزير قراراً جديداً بتاريخ 2025/12/31 يؤكد إحالتها إلى التقاعد استناداً إلى توصيات إدارية سابقة. تعكس هذه الحالة نمطاً من القرارات الإدارية المتعاقبة التي تفتقر إلى الأساس القانوني السليم، وتنطوي على مخالفة لمبدأ الاستقرار الوظيفي وحجية الأحكام القضائية، بما يشكل انتهاكاً للحقوق الوظيفية والضمانات القانونية المكفولة للموظفين في الخدمة العامة.

2. (ن.ع) : من مدينة بيت لحم، تعرضت لإجراء مالي تعسفي على خلفية مشاركتها في إضراب جزئي ضمن قطاع التعليم، ووفقاً لإفادتها، فقد تلقت تهديدات من مديرية التربية والتعليم خلال فترة الإضراب، ما دفعها وزملاءها إلى إنهائه والعودة إلى العمل، إلا أنها تفاجأت لاحقاً بصرف راتب رمزي بقيمة 100 شيكل فقط دون توضيح رسمي، وعند مراجعتها لإدارة المدرسة، أُبلغت بأن عليها مراجعة الوزارة والتوقيع على تعهد كشرط لصرف مستحقاتها المالية، وهو ما لم تقم به.

تعكس هذه الحالة شبهة انتهاك للحقوق الوظيفية والمالية، إذ يشير اقتطاع الراتب أو ربط صرفه بشروط غير واضحة قانونياً إلى وجود تعسف في استعمال السلطة ومخالفة لمبدأ استحقاق الأجر مقابل العمل، خاصة بعد العودة الفعلية للوظيفة، كما تثير الواقعة تساؤلات حول قانونية فرض تعهدات إدارية كشرط للحصول على الحقوق المالية، بما يشكل مساساً بالضمانات القانونية للعاملين في القطاع العام.

3. (ي.ا): بتاريخ 2026/2/12، تم استدعاءه للمثول أمام لجنة تحقيق انضباطية في وزارة التربية والتعليم بمدينة رام الله، على خلفية نشاطه النقابي السلمي والدفاع عن حقوق المعلمين وممارسته لحقوق الإنسان وحرية الرأي والتعبير، وجرى التحقيق بحضور محامي من «مجموعة محامون من أجل العدالة»، وتم توجيه التهم التالية له: (التحريض على وزارة التربية والتعليم عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وترؤس احتجاجات للمعلمين

واقتحام مديرية التربية والتعليم في بيت لحم، ونشر الفوضى والتهجم على موظفي المديرية).

وتبيّن أن التهم الموجهة إلى (ي.أ) ،كانت غير صحيحة ومتصلة بنشاطه النقابي والحقوقي السلمي، ولا تستند إلى أي مخالفات مهنية أو قانونية حقيقية، ويأتي هذا الاستدعاء في سياق سلسلة من الإجراءات العقابية ضده، إذ سبق أن فُصل من عمله على خلفية نشاطه النقابي، قبل أن يُعاد إلى وظيفته بموجب قرار صادر عن المحكمة العليا، وتوضح هذه الحالة نمطاً من الانتهاكات التي طالت النشطاء النقابيين، بما يشمل المضايقات والتحقيقات التعسفية، والتي تمس حقهم في العمل النقابي والتعبير السلمي عن المطالب المهنية.

• التعذيب وسوء المعاملة داخل مراكز التوقيف

1. **(ر.م) :** في 2025/9/11، تعرضت السيدة (ر.ه) ،لاقتحام منزلها من قبل أجهزة المباحث العامة والشرطة الفلسطينية دون إبراز أي أمر تفتيش قانوني، وتم إجبارها على المرافقة إلى مركز الخدمات الطبية والوقائي رغم معاناتها من أمراض مزمنة، وخضعت لتحقيق مهين تضمن التهديد والاستهزاء والتفتيش الجسدي غير اللائق، كما حُرمت من العلاج والغذاء والماء الكافي، وتعد هذه الأفعال انتهاكاً صارخاً للحق في الحرية والأمان الشخصي والكرامة الإنسانية، ومخالفة للقانون الأساسي الفلسطيني وقانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001، إضافة إلى التزامات فلسطين بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب.

2. **(ج.خ) :** تعرض الصحفي (ج.خ)، البالغ من العمر 24 عامًا من مدينة جنين، لانتهاكات جسيمة من قبل عناصر الأجهزة الأمنية والمباحث العامة الفلسطينية على خلفية نشاطه الصحفي، وشملت الانتهاكات توقيفاً تعسفياً (الاعتقال الأول 11 يومًا رغم صدور حكم بالإفراج بعد أربعة أيام)، وتوجيه تهم باطلة مثل حيازة سلاح بدون ترخيص، إثارة نعرات طائفية، والتحريض ضد السلطات العامة. إضافة لذلك، تعرض لجراح تعذيب جسدي وسوء معاملة شملت الشبح، الضرب، والتعليق، كل ذلك بسبب تغطيته الصحفية لمؤتمرات خلال عملية «حماة وطن» في مخيم جنين.

3. **(س.ش) :** يبلغ من العمر 30 سنة من سكان جنين، محتجز في سجن الجنيد، وصدر بحقه قرار إفراج بتاريخ 2025/7/21، تعرض لاعتقال تعسفي في قرية الجلمة الساعة 2 فجراً، حيث أفاد والده بأن قوات الأمن قامت بمحاصرته وإلقائه من الطابق الثالث، وإطلاق النار عليه وضربه ونقله لمسافة نحو 150 متر قبل تسليمه للمخابرات العامة دون نقل طبي عاجل، ليُحول لاحقاً في نفس اليوم إلى سجن الجنيد ونُقل بعدها إلى المستشفى التخصصي. عند محاولة والدته زيارته، تم منعها وإبلاغها بعدم السماح بالدخول، كما صودِر هاتف عمته واعتُقلت والدته لمدة ساعتين قبل الإفراج عنها. وعند زيارتها الأولى في شهر 2025/11، كان (س.ش)، شبه مشلول وغير قادر على المشي، ويجري الضغط عليه للاعتراف بقضايا قتل مقابل تلقي العلاج. وفي آخر جلسة له في شهر 2025/12، أُحضِر على كرسي متحرك بحضور محاميه أمام الهيئة القضائية، وأكد للقاضي أنه يملك أمر إفراج لم يُنفذ، وعلى الرغم من وجود تقارير طبية تؤكد سوء حالته لم تُقدم له الرعاية الطبية اللازمة رغم تقديمها منذ 4 أشهر. كما أبلغ ضابط التحقيق (س.ش) ، بأنه مذكور في أمر تصفية لقتل شخصين، وهو أحدهما، وقد تم إبلاغ

القضاة بذلك أمامه وأمام محاميه، فيما لم تُتخذ أي إجراءات لحماية حياته أو تقديم العلاج اللازم، ما يشير إلى تعرضه لتعذيب جسدي وإهانات لفظية، ومنع الوصول إلى الرعاية الصحية الأساسية، وتشير كل هذه الانتهاكات إلى بشاعة الاعتداء على (س.ش) ، وانتهاك صارخ للقوانين الوطنية ذات الصلة، بما في ذلك قانون العقوبات الفلسطيني ولائحة حقوق المعتقلين، وللاتفاقيات الدولية الموقعة من السلطة التنفيذية، وخصوصاً الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، واتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية، ما يعكس تجاهلاً تاماً للمعايير القانونية وواجب حماية حياة وصحة المعتقلين.

- **مؤشرات الانتهاكات القانونية والحقوقية حسب النوع – 2025**

##	الانتهاك/ الفئة	العدد
1	نساء	11
2	قاصرين	2
3	جرائم إلكترونية	6
4	التجمع السلمي	3
5	الرأي والتعبير	35
6	العمل النقابي	2
7	التعذيب	26
8	انتهاك الخصوصية	9
9	سوء المعاملة	146

تواصل مجموعة»محامون من أجل العدالة» تقديم التمثيل القانوني الشامل للمتضررين، والعمل على ضمان محاكمات عادلة وحمايتهم من أي انتهاكات خلال فترات الاحتجاز، كما تضطلع المجموعة بدور

فاعل في توثيق الانتهاكات بشكل منهجي ودقيق، إلى جانب ممارسة الضغط القانوني والإعلامي، والمطالبة بمساءلة المسؤولين عن هذه الخروقات للحد من ظاهرة الإفلات من العقاب، وتعكس هذه الجهود التزاماً مستمراً بحماية الحقوق المدنية والنقابية، وتعزيز سيادة القانون، وضمان تمكّن المواطنين من ممارسة حقوقهم الأساسية بحرية وأمان، دون خوف أو قيود تعسفية، وبالرغم من كافة الجهود التي يتم بذلها ، إلا أن هذه المعطيات تسلط الضوء على حجم القيود والمضايقات التي يتعرض لها المواطنون، وتؤكد الحاجة الملحّة لاتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية الحقوق والحريات الأساسية.

رابعاً: الطعن في المرسوم الرئاسي رقم (4) لسنة 2025: دفاعاً عن الشرعية الدستورية

خلال عام 2025، نفّذت «مجموعة محامون من أجل العدالة» تدخلاً قانونياً نوعياً في إطار حماية النظام الدستوري الفلسطيني، تمثّل في تقديم طعن دستوري أمام المحكمة الدستورية العليا في رام الله، بصفتها وكيلة عن الناشطين جمال سليمان (الصابر) ومزيد سقف الحيط، وذلك ضد المرسوم الرئاسي رقم (4) لسنة 2025 الصادر عن الرئيس محمود عباس، والمتعلق بتشكيل لجنة لصياغة «دستور مؤقت» للانتقال من السلطة إلى الدولة.

وجاء هذا الطعن في ظل سياق قانوني وسياسي معقّد، يتسم باستمرار تعطّل المجلس التشريعي الفلسطيني وتزايد الاعتماد على المراسيم الرئاسية كأداة للتشريع، الأمر الذي أثار نقاشاً واسعاً حول حدود الصلاحيات الدستورية للسلطة التنفيذية، ومدى انسجام هذه الممارسات مع أحكام القانون الأساسي الفلسطيني ومبدأ الفصل بين السلطات، وقد استندت المجموعة في طعنها إلى مجموعة من المرتكزات الدستورية، أبرزها التأكيد على أن القانون الأساسي الفلسطيني لا يزال الوثيقة الدستورية الناظمة للسلطات العامة، وأنه يتمتع بقوة إلزامية لا يجوز تجاوزها أو الالتفاف عليها عبر إنشاء أطر موازية أو مؤقتة دون سند دستوري واضح أو تفويض شعبي مباشر،

كما أكدت المجموعة أن عملية صياغة الدساتير تُعد من صميم السلطة التأسيسية للشعب، وهي سلطة أصلية لا يجوز ممارستها إلا ضمن مسار ديمقراطي تشاركي شامل، يضمن تمثيل مختلف مكونات الشعب الفلسطيني، وبيّنت أن حصر هذه العملية في لجنة مشكلة بقرار منفرد من السلطة التنفيذية من شأنه أن يقوّض مبدأ السيادة الشعبية، ويفرغ العملية الدستورية من مضمونها الديمقراطي.

وفي إطار دفوعها، أوضحت المجموعة أن المرسوم المطعون فيه لا يقتصر على كونه إجراءً تنظيمياً، بل ينطوي على آثار دستورية عميقة، من خلال فتح مسار لصياغة «دستور مؤقت» خارج الأطر التمثيلية، بما قد يؤدي إلى إحداث حالة من عدم الاستقرار الدستوري، وخلق إشكاليات تتعلق بازدواجية المرجعيات القانونية، وحدود سريان كل منها، كما تناول الطعن مسألة حماية الحقوق والحريات الأساسية، حيث شددت المجموعة على أن القانون الأساسي الفلسطيني كفل منظومة متكاملة من الحقوق لا يجوز المساس بجوهرها أو إعادة صياغتها خارج إطار دستوري سليم، محذّرة من أن أي عملية صياغة غير توافقية قد تفتح المجال لإدخال تعديلات تمس بهذه الحقوق أو تنتقص من ضماناتها.

وفي السياق ذاته، أكدت المجموعة على أهمية إعادة الاعتبار للمسار الديمقراطي في أي عملية دستورية مستقبلية، بما يشمل تفعيل دور المؤسسات التمثيلية، وعلى رأسها المجلس التشريعي الفلسطيني، أو اللجوء إلى آليات ديمقراطية بديلة تضمن مشاركة شعبية واسعة، مثل الانتخابات أو الاستفتاء العام، بما يعكس الإرادة الحرة للشعب الفلسطيني، كما شددت المجموعة في مذكرتها القانونية على أن الحفاظ على وحدة النظام القانوني والدستوري يُعد شرطاً أساسياً لضمان الاستقرار المؤسسي، وأن أي مسار موازٍ أو أحادي في صياغة القواعد الدستورية قد يؤدي إلى تعميق الإشكاليات القانونية والسياسية القائمة، بدلاً من معالجتها.

وفي ضوء ما تقدّم، طالبت «مجموعة محامون من أجل العدالة» بوقف العمل بالمرسوم المطعون فيه، والتأكيد على سمو القانون الأساسي

ووجوب الالتزام بأحكامه، إلى جانب الدعوة إلى إطلاق عملية حوار وطني شاملة تفضي إلى توافق دستوري حقيقي، يستند إلى مبادئ الديمقراطية، وسيادة القانون، وضمان الحقوق والحريات، ويُعد هذا الطعن أحد أبرز التدخلات القانونية التي اضطلعت بها المجموعة خلال عام 2025، في إطار دورها في الدفاع عن الشرعية الدستورية وتعزيز مبادئ الحكم الرشيد، من خلال استخدام الأدوات القانونية المتاحة للتصدي لأي إجراءات من شأنها المساس بأسس النظام الدستوري الفلسطيني.

خامساً: الرقابة المستقلة على المحاكمات في قضايا الرأي العام

تستمر «مجموعة محامون من أجل العدالة» في مراقبة مجريات المحاكمات في القضايا التي تحظى باهتمام واسع من الرأي العام، من خلال حضور الجلسات وتوثيق الإجراءات ورصد مدى الالتزام بضمانات المحاكمة العادلة، وقد واصل الفريق هذه المتابعة بشكل منتظم منذ بدء المحاكمات، بما يضمن رصداً دقيقاً لكافة مراحل التقاضي.

وشملت هذه الجهود قضية مقتل الناشط (ن.ب) ، وقضية مقتل الشابة (ش.ب)، مع توثيق أية خروقات محتملة وإعداد ملاحظات قانونية بشأنها، ويؤكد هذا الدور التزام المجموعة بالرقابة المستقلة وتعزيز المساءلة وضمان احترام معايير العدالة في القضايا ذات الرأي العام.

- **متابعة جلسات محاكمة المتهمين في اغتيال الناشط (ن.ب)**

تواصل «مجموعة محامون من أجل العدالة» رصد ومتابعة إجراءات المحاكمة في قضية قتل الناشط السياسي والحقوقي (ن.ب)، التي انطلقت أولى جلساتها في 7 أيلول/سبتمبر 2021 أمام المحكمة العسكرية في رام الله، وما تزال مستمرة حتى العام 2025 مع استمرار التأجيلات المتكررة التي تعيق الوصول إلى الفصل القضائي العادل. وقد عُقدت أكثر من جلسة في نهاية عام 2024 واستمرت

في 2025، إلا أن الإجراءات في القضية ما تزال في مراحلها المبكرة، وما زالت عملية تقديم البينة الدفاعية وإحضار الشهود تشكل جزءاً من جدول الجلسات، مع استمرار تأجيلات متكررة من دون صدور حكم نهائي، ما يعكس تأخراً مطولاً في القضاء على الإفلات من المساءلة رغم مرور سنوات على الجريمة، وترى المجموعة أن استمرار هذه التأجيلات يشكل تهديداً لحق المجتمع الفلسطيني في العدالة ويضعف ثقة المواطنين في النظام القضائي، خاصة في قضية تشكل رمزاً لحرية الرأي والتعبير والمساءلة عن انتهاكات واضحة بحق ناشط حقوقي.

تؤكد المجموعة على ضرورة احترام ضمانات المحاكمة العادلة وسرعة الفصل في القضايا الجزائية ذات الأثر الاجتماعي الواسع، وتحث الجهات القضائية على معالجة التأخير غير المبرر في إجراءات هذه المحاكمة، لضمان تحقيق العدالة ومساءلة المسؤولين عن جريمة قتل (ن.ب) ، بشكل فعلي وشفاف ينسجم مع قيم سيادة القانون.

- **متابعة المجموعة لقضية قتل الشابة (ش.ب)**

تتابع المجموعة أيضاً قضية قتل الشابة «ش.ب» التي قُتلت بتاريخ 19 تشرين الأول/أكتوبر 2023، على يد ضابط في جهاز المخابرات العامة الفلسطينية، حيث تم توقيف المتهم وعرضه على المحكمة العسكرية لبدء إجراءات المحاكمة، وقد ركزت معظم الجلسات على تقديم النيابة العامة العسكرية لبيناتها وشهادات شهود الادعاء.

وخلال عام 2025، استمرت المحاكمة وسط تأجيلات متكررة، حيث عقدت جلسات في شباط/فبراير وآذار/مارس، وما زالت إجراءات تقديم البينة الدفاعية وإحضار الشهود مستمرة، وأضحى الملف محل متابعة واسعة من قبل العائلة والمجتمع الفلسطيني، ليصبح قضية رأي عام بارزة، مما يرفع من أهمية سرعة الفصل في الإجراءات القضائية وتحقيق العدالة للضحية، ويؤكد فريق «مجموعة محامون من أجل العدالة» على ضرورة تسريع المحاكمة، وضمان

محاسبة جميع الأطراف المتورطة في الجريمة مهما كانت مواقعهم أو سلطاتهم، بما يحقق العدالة والردع ويعزز حماية المجتمع ويستعيد الثقة في استقلالية القضاء.

إضافة إلى الرقابة على المحاكم الفلسطينية، تابعت «مجموعة محامون من أجل العدالة» بشكل مستمر القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان أمام محاكم الاحتلال العسكرية التي تنظر في قضايا الصحفيين والمدافعين عن الحريات العامة، وقد شملت هذه المتابعة حضور الجلسات، توثيق الإجراءات، ورصد مدى التزام السلطات القضائية بضمانات المحاكمة العادلة وحقوق الدفاع، مع إعداد ملاحظات قانونية حول أية خروقات محتملة.

- **متابعة المجموعة لقضية محاكمة الصحفي (ن.ا) أمام المحكمة العسكرية «عوفر»**

تابعت «مجموعة محامون من أجل العدالة» بقلق بالغ اعتقال الصحفي (ن.ا) ، بعد اقتحام منزله من قبل قوات الإحتلال الغاشم واعتقاله فجر الأحد 7 تموز/يوليو 2025، وتم تمديد توقيفه من قبل المحكمة العسكرية في «عوفر» حتى الأحد 7 تموز/يوليو 2025، لاستكمال التحقيق، حضر الجلسة محامي المجموعة هادي طرشة إلى جانب المحامي أسامة السعدي، وشهدت الجلسة انتهاكات واضحة لحق الدفاع وعلنية الجلسات، بما في ذلك طرد عدد من المحامين والجمهور ومنع اللحام من الإدلاء بكلمته الختامية، وقد تابعت المجموعة هذه القضية ضمن جهودها المستمرة لرصد ومراقبة سير القضايا الحقوقية لضمان احترام إجراءات العدالة، صون حقوق الدفاع، وكشف أي تجاوزات أو انتهاكات تمس حقوق الصحفيين ومبدأ المحاكمة العادلة، ورأت المجموعة أن اعتقال اللحام جاء في سياق حملة ممنهجة تشنها سلطات الاحتلال ضد الصحفيين الفلسطينيين منذ بدء حرب الإبادة على قطاع غزة في أكتوبر 2023، والتي أسفرت عن استشهاد أكثر من 193 صحفيًا واعتقال أكثر من 50 آخرين في ظروف تعسفية، مطالبة المؤسسات الدولية بالتدخل العاجل للإفراج عنه وتحميل الاحتلال المسؤولية الكاملة عن سلامته داخل مراكز التحقيق والتوقيف.

المحور الثاني:

الدفاع القانوني عن الحراكات المجتمعية والعمل النقابي

استمر عام 2025 في تسجيل نشاط ملحوظ للحراكات المجتمعية القائمة، التي ركّزت على الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والنقابية ومكافحة الفساد وتعزيز المساءلة. من بين هذه الحراكات المستمرة، حراك المعلمين للمطالبة بحقوقهم المهنية والمالية، وحراك «بكفي يا شركات الاتصالات» لمتابعة خفض الأسعار ومكافحة الاحتكار، إضافة إلى حراك الأشخاص ذوي الإعاقة الذي تابع جهود الدمج وضمان حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، وقد تابعت المجموعة هذه الحراكات خلال العام، وقدمت الدعم القانوني والمساندة، بما يشمل الاستشارات القانونية، متابعة الإجراءات الرسمية، وحماية المشاركين من المضايقات والاعتقالات التعسفية، وضمان ممارسة حقهم في التجمع السلمي والتعبير عن الرأي وفق القانون الأساسي الفلسطيني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. نستعرض منها:

أولاً: حراك «بكفي يا شركات الاتصالات"

شهد حراك بكفي يا شركات الاتصالات خلال عام 2025 استمرار حضوره في النقاش العام والحقوقي المتعلق بقطاع الاتصالات في فلسطين، خاصة في ظل المطالبات الشعبية المتواصلة بخفض أسعار خدمات الاتصالات والإنترنت وتعزيز الشفافية والمنافسة في هذا القطاع، وعلى الرغم من تراجع الفعاليات الميدانية مقارنة بالسنوات الأولى للحراك، إلا أن قضاياه بقيت حاضرة من خلال الحملات الرقمية والنقاشات المجتمعية، إضافة إلى المتابعة القانونية للقضايا المرتبطة بالنشطاء الذين شاركوا في هذا الحراك.

في هذا السياق، تتابع «مجموعة محامون من أجل العدالة» المحاكمة المستمرة لعدد من النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان المشاركين في الحراك، في القضية المدنية المعروفة باسم «قضية الـ15 مليون دولار»، والتي رفعتها شركة الاتصالات الفلسطينية (بالتل) ضد عدد من النشطاء على خلفية منشوراتهم وآرائهم التي طالبت بتخفيض أسعار خدمات الاتصالات ووقف الاحتكار في هذا القطاع الحيوي.

وفي إطار دورها في الدفاع عن الحريات العامة، تعمل «مجموعة محامون من أجل العدالة» على متابعة جلسات المحاكمة وتوفير الدعم القانوني للنشطاء ورصد مجريات القضية، باعتبارها قضية تمس بشكل مباشر الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التنظيم والمساءلة المجتمعية، وتُعقد جلسات هذه القضية منذ أكثر من أربعة أعوام، وسط مخاوف جدية من استخدام القضاء كأداة لإسكات الأصوات الناقدة، خاصة أن ما عبّر عنه النشطاء يندرج ضمن الحقوق الأساسية المكفولة في حرية التعبير والعمل المدني السلمي.

وتؤكد المجموعة أن هذه القضية تشكّل سابقة خطيرة في محاولة ترهيب المجتمع المدني والنشطاء من ممارسة دورهم الرقابي والمطالبة بحقوق المواطنين، كما تشكّل عبئًا قانونيًا ومعنويًا كبيرًا على المتهمين في القضية، وتدعو المؤسسات الحقوقية المحلية والدولية، والهيئات المعنية بحماية حرية الرأي والتعبير والمدافعين عن حقوق الإنسان إلى مراقبة هذه المحاكمة عن كثب والحضور إلى جلساتها في محكمة الصلح في رام الله، باعتبارها قضية تمس بشكل مباشر حرية العمل المدني في فلسطين، كما تؤكد المجموعة على ضرورة وقف ملاحقة النشطاء على خلفية آرائهم ونشاطهم السلمي، واحترام المعايير القانونية والحقوقية التي تكفل الحق في التعبير والنقد والمساءلة المجتمعية دون ترهيب أو تضييق، لما لذلك من أثر مباشر على حماية الفضاء المدني وتعزيز سيادة القانون.

ثانياً: حراك المعلمين

برز حراك المعلمين كإطار احتجاجي ونقابي سعى للدفاع عن الحقوق المهنية للمعلمين، في ظل استمرار القيود التي فرضتها بعض الجهات التنفيذية على حرية التنظيم النقابي والعمل المطلبي، بما خالف نصوص القانون الأساسي الفلسطيني التي كفلت حرية الرأي والتعبير والحق في التنظيم النقابي. وتعود جذور الأزمة إلى محاولات المعلمين تأسيس نقابة مستقلة تمثلهم، إذ رفضت وزارة العمل تسهيل إجراءات الترخيص منذ عام 2016، مصحوبة بإجراءات إدارية بحق بعض المعلمين شملت الإحالة إلى التقاعد المبكر، في محاولة لإعاقة تشكيل نقابة منتخبة ومستقلة.

تابعت «مجموعة محامون من أجل العدالة» الإضراب الذي بدأ في 13 تشرين الأول/أكتوبر 2025، نتيجة تراجع رواتب المعلمين منذ حزيران/يونيو وصرف ما نسبته 50٪ فقط، ما دفع شريحة واسعة من المعلمين إلى الإضراب كوسيلة قانونية وسلمية للمطالبة بحقوقهم المالية والمهنية، وقد تراكمت الضغوط المعيشية على المعلمين، ما جعلهم

يلجأون إلى الإضراب بعد فشل المناشدات المتكررة للجهات الرسمية في معالجة الأزمة أو فتح مسار تفاوض جدي، ورصدت «مجموعة محامون من أجل العدالة» مجموعة واسعة من الانتهاكات التي تعرض لها المعلمون المشاركون في الإضراب، منها:

- تهديدات بالفصل أو الإحالة إلى التقاعد دون مسوغ قانوني.
- فرض خصومات مالية على الرواتب واحتساب أيام الإضراب كغياب كامل.
- النقل التعسفي لبعض المعلمين إلى مدارس أو مديريات أخرى.
- إدراج المعلمين في تقارير الدوام الشهرية بطرق تهددهم بإجراءات تأديبية لاحقة.
- ضغوط اجتماعية وأسرية، خاصة تجاه المعلمات، شملت تهديدات بالطلاق وخلق خلافات داخل الأسرة.
- استدعاءات أمنية لبعض المعلمين على خلفية مشاركتهم في الإضراب واستجوابهم بشأن نشاطهم النقابي.
- استبدال المعلمين المضربين بمدرسين بدلاء بعقود مؤقتة، ومضايقات نفسية ومهنية تمثلت في التخويف والتهديد المباشر.
- تسجيل حالات تهديد مباشر بالفصل وصلت إلى انهيار صحي لأحد المعلمين ونقله إلى المستشفى خلال التحقيق الأمني.

وأظهرت الوقائع أن بعض الأدوات الإدارية تحولت إلى وسائل ضغط وعقاب جماعي، ما قوض الحق الدستوري في الإضراب، الذي كفله القرار بقانون رقم (11) لسنة 7102 بشأن تنظيم ممارسة حق الإضراب في الوظيفة العمومية، إضافة إلى الحماية القانونية بموجب المادة 91 من القانون الأساسي الفلسطيني والالتزامات الدولية لدولة فلسطين، وعلى رأسها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

ثالثاً: حراك ذوي الإعاقة

شهد عام 2025 استمرار نشاط حراك مجتمعي يركز على تحسين أوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز حقوقهم الأساسية في مختلف المجالات، بما يشمل الصحة والتعليم والعمل والمشاركة المجتمعية، وقد برز هذا الحراك كمبادرة تهدف إلى مراجعة السياسات الحكومية والمؤسسية التي تؤثر على حياة ذوي الإعاقة، والعمل على إزالة العقبات القانونية والإجرائية التي تحد من مشاركتهم الفعلية في المجتمع، بما ينسجم مع الالتزامات الوطنية والدولية في مجال حقوق الإنسان، ويعكس هذا الحراك جهود المجتمع المدني في الضغط من أجل حياة كريمة ومستقلة للأشخاص ذوي الإعاقة، وهو جزء من سلسلة الحراكات الاجتماعية التي وثّقها تقرير «مجموعة محامون من أجل العدالة» حول التجربة القانونية والعمل المدني في فلسطين للفترة بين 2015 و2025.

تابع الفريق القانوني في المجموعة هذا الحراك ضمن جهود الرصد والمساندة القانونية للحراكات الاجتماعية، حيث ركّز على تقديم الدعم القانوني واستشارات للأفراد المشاركين عند تعرضهم لأي مضايقات أو انتهاكات، سواء كانت أمنية أو قانونية أو إجرائية. وركزت المطالب التي رفعها الحراك على تعديل السياسات الحكومية بما يضمن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتحسين خدمات الصحة العامة والتأهيل الطبي، وتوفير التعليم الشامل والتدريب المهني الملائم، وإزالة الحواجز القانونية والإدارية التي تحد من اندماجهم الاقتصادي والاجتماعي، مع مراعاة مبادئ عدم التمييز والشمولية المنصوص عليها في القانون الوطني والاتفاقيات الدولية، كما ركّز الحراك على تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة، بما يشمل توفير فرص عمل متساوية، وضمانات اجتماعية، وإزالة الحواجز المعمارية والإجرائية التي تعيق حرية التنقل والمشاركة المجتمعية، وشدد المشاركون على ضرورة تحديث السياسات واللوائح الرسمية لتتماشى مع المعايير القانونية الدولية الوطنية، مع التأكيد على حماية حقوقهم الأساسية في جميع المجالات.

وفي إطار دعم هذه الجهود، وقعت «مجموعة محامون من أجل العدالة» شراكة مع الحراك خلال العام 2025، تنص على أن يتم تزويد المجموعة بأي حالة يتعرض فيها الأعضاء لانتهاكات لحقوقهم، لتقوم المجموعة بمتابعتها قضائياً وقانونياً، وتشمل هذه المتابعة تقديم الاستشارات القانونية، ومتابعة القضايا أمام المحاكم، وضمان حماية الحقوق الأساسية للأشخاص ذوي الإعاقة وفق أعلى المعايير القانونية الوطنية والدولية، وتؤكد المجموعة أن هذه الشراكة تشكل آلية مهمة لتعزيز المساءلة وحماية الحقوق، وتضمن تقديم الدعم القانوني الكامل لمن يتعرضون لأي إجراءات تعسفية أو انتهاكات محتملة.

ومن الحالات التي تابعتها «مجموعة محامون من أجل العدالة» ضمن الشراكة مع حراك ذوي الإعاقة:

1. **(ح.س):** ناشط حقوقي من مدينة بيت لحم، يعمل ضمن الحراك المجتمعي للأشخاص ذوي الإعاقة، وسجلت المجموعة التحديات والانتهاكات التي تعرض لها نتيجة ممارسته نشاطه الحقوقي على صفحات التواصل الاجتماعي ونشره منشورات تتعلق بالأوضاع العامة والمطالبة بحقوق المواطنين، وقد شملت الانتهاكات التي وثقتها المجموعة استدعاءات هاتفية متكررة لإجباره على حذف منشوراته، رغم أن جميعها كانت ضمن نطاق حرية الرأي والتعبير المكفولة بالقانون الأساسي الفلسطيني والمعاهدات الدولية. وقد قدمت المجموعة استشارة قانونية متكاملة للناشط، موضحة حقوقه في مواجهة أي استدعاء غير قانوني، وأكدت على أن أي استدعاء يجب أن يتم بمذكرة رسمية وفقًا لقانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001، مع ضمان حقه في التمثيل القانوني وحماية حقوقه الإنسانية، بما يعكس شراكة المجموعة مع الحراك لضمان المتابعة القانونية وحماية حقوق أعضاء الحراك من أي انتهاك.

2. **(ج.ب)**: من سكان كفل حارس/سلفيت، يعمل كعامل نظافة، وهو من الأشخاص ذوي الإعاقة وفق تقارير طبية، تعرض لاعتداء جسدي أثناء تواجده على رأس عمله بتاريخ 2025/9/17، حيث قام أحد العاملين على مركبة حاوية تابعة للمجلس المشترك للخدمات في سلفيت بالتعرض له من خلال توجيه أسئلة مخلة بالآداب العامة ومرتبطة بحياته الشخصية، وعند عدم استجابته، قام بالاعتداء عليه بالضرب، في واقعة موثقة بمقطع فيديو. وعلى إثر ذلك، قام ذوو المعتدى عليه بإعداد تقرير طبي وتقديم شكوى، حيث تم توقيف المعتدي لفترة وجيزة، إلا أن المعلومات المتوفرة تشير إلى غموض في إجراءات توقيفه ووضعه القانوني لاحقًا، كما أفادت العائلة بأن النيابة العامة عرضت رواية غير دقيقة للواقعة، وطلبت من والد الضحية حلف اليمين على وقائع مغلوطة، رغم معاناته من إعاقة بصرية مثبتة بتقارير طبية، ما يثير مخاوف جدية بشأن سلامة الإجراءات القانونية المتبعة. وتخشى العائلة من تكرار الاعتداء أو تعرض الضحية للخطر مجددًا، خاصة مع استمرار وجود المعتدي في ذات المنطقة. وتشكل هذه الواقعة اعتداءً خطيرًا على شخص من ذوي الإعاقة، وانتهاكًا صريحًا للقوانين الوطنية، بما في ذلك قانون حقوق المعوقين الفلسطيني رقم (4) لسنة 1999، وللالتزامات الدولية، وعلى رأسها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تفرض حماية خاصة لهذه الفئة من كافة أشكال العنف والإساءة، وتستوجب مساءلة الجناة وضمان عدم إفلاتهم من العقاب.

المحور الثالث:

الشراكات والتعاون المحلي والدولي

تولي «مجموعة محامون من أجل العدالة» أهمية كبيرة لبناء وتعزيز شبكة الشراكات مع المؤسسات الحقوقية المحلية والدولية، وذلك لضمان فاعلية أنشطتها القانونية والمجتمعية، وتوسيع نطاق تأثيرها في حماية الحقوق والحريات الأساسية، وتساهم هذه الشراكات في دعم جهود التدريب، المناصرة، التوثيق القانوني، والحملات الحقوقية، فضلاً عن تعزيز حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتمكينهم من مواجهة التحديات القانونية والسياسية، ومن أبرز الشراكات التي نجحت «مجموعة محامون من أجل العدالة» في تأسيسها وتعزيزها:

أولاً: الشراكة مع المؤسسة الأورومتوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان

في إطار جهودها الرامية إلى تعزيز حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتطوير العمل الحقوقي في فلسطين، نفذت «مجموعة محامون من أجل العدالة» مشروعاً بالشراكة مع المؤسسة الأورومتوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان، امتد لمدة اثني عشر شهراً، بدءاً من 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، ويهدف المشروع إلى دعم الحراكات والمجموعات الحقوقية في الضفة الغربية، وتعزيز قدرتها على الاستمرار والعمل في بيئة تتسم بتحديات قانونية وسياسية متزايدة.

ركز المشروع على تقديم الدعم القانوني للمجموعات والحراكات الحقوقية، من خلال الاستمرار في توفير التمثيل القانوني المجاني للمدافعين عن حقوق الإنسان والحركات الاجتماعية المتضررة من السياسات والقوانين التقييدية. كما عمل المشروع على تعزيز قدرات هذه المجموعات عبر دعم جهود المأسسة والتطوير التنظيمي، حيث استهدف مساعدة نحو 20 مجموعة حقوقية غير رسمية على التحول إلى كيانات أكثر تنظيماً، إلى جانب تطوير أدلة عمل (Toolkits) ومدونات سلوك تساعدها على تنظيم عملها وتعزيز فاعليتها واستدامتها.

وفي سياق متصل، سعى المشروع إلى دعم جهود الإصلاح القانوني من خلال الاستمرار في المناصرة لتعديل أو إلغاء القوانين والممارسات التعسفية التي تحد من الحريات العامة وتقيّد عمل المدافعين عن حقوق الإنسان، كما أولى المشروع اهتماماً بتعزيز التشبيك الدولي، عبر ربط المجموعات والحراكات المحلية بشبكات ومنظمات دولية معنية بحقوق الإنسان، بما يسهم في تعزيز حمايتها ورفع مستوى حضورها وتأثيرها على المستوى الدولي.

وشمل المشروع أيضاً إعداد دليل قانوني شامل موجّه لمجموعات حقوق الإنسان والفاعلين في المجتمع المدني في فلسطين، يتناول أبرز الإشكاليات القانونية التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان، ويقترح جملة من الأدوات والآليات التنظيمية التي تساعد على التعامل

مع هذه التحديات. إضافة إلى ذلك، تم تنفيذ عدد من البحوث القانونية المتخصصة التي تناولت القوانين والممارسات التي تحد من الحريات العامة، بهدف دعم جهود المناصرة والإصلاح القانوني.

وفي إطار أنشطة المشروع، نظمت المجموعة في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2025 نشاط «طاولة مستديرة للحراكات» بعنوان «مستقبل الحركات الاجتماعية: نحو ائتلاف مشترك وأدوات فاعلة للمناصرة والتغيير»، والذي جمع ممثلين عن عدد من الحراكات والمبادرات المجتمعية لمناقشة سبل تعزيز التعاون والعمل المشترك. كما أصدرت المجموعة تقريراً بعنوان «الحراكات الاجتماعية في فلسطين: تجربة العمل المدني وأطر الحماية القانونية»، تناول واقع الحراكات الاجتماعية والتحديات القانونية التي تواجهها، وقدم تحليلاً للبيئة القانونية الناظمة لعملها، إلى جانب توصيات تهدف إلى تعزيز حمايتها وضمان قدرتها على الاستمرار في العمل المدني والحقوقي.

ثانياً: الشراكة مع الهيئة الأهلية لاستقلال القضاء وسيادة القانون – استقلال

بدأت شراكة «مجموعة محامون من أجل العدالة» مع الهيئة الأهلية لاستقلال القضاء وسيادة القانون – استقلال قبل عدة سنوات، وقد استمرت هذه الشراكة خلال عام 2025، لتعزيز الدعم القانوني للمدافعين عن حقوق الإنسان، النشطاء/ات، الصحافيين/ات، المعلمين/ات وطلبة الجامعات، ومن خلال هذا التعاون، تمكنت المجموعة من توسيع نطاق عملها القانوني والحقوقي، والاستمرار في تقديم الاستشارات القانونية المجانية، ومتابعة القضايا الحقوقية المعقدة، بما يضمن حماية الحقوق والحريات الأساسية للمتضررين من الانتهاكات.

في سياق هذا التعاون، أطلقت المجموعة مشروعها الجديد «تعزيز تنفيذ قرارات المحاكم وتعزيز نظام الشكاوى القضائية في الضفة الغربية»، والذي ركز على معالجة حالات عدم تنفيذ الأحكام القضائية وتعزيز آليات الشكاوى القضائية الميدانية في مختلف أنحاء الضفة الغربية، وقد شمل المشروع عدة محاور أساسية، أبرزها: ضمان تنفيذ الأحكام

القضائية الصادرة عن المحاكم ومعالجة حالات الامتناع عن تنفيذها، والعمل على الحصول على التعويضات المدنية للمتضررين من عدم تنفيذ الأحكام، والتصدي لانتهاكات الحريات العامة وحقوق الإنسان من خلال تقديم الطعون الإدارية أمام المحاكم المختصة.

كما تضمن المشروع توثيق الانتهاكات القضائية بشكل منهجي، عبر جمع الإفادات المكتوبة والموثقة من المواطنين المتضررين، بهدف تقديم قاعدة بيانات دقيقة لدعم جهود المناصرة القانونية والإصلاح القضائي، فضلاً عن تعزيز نظام الشكاوى القضائية الميداني لضمان سرعة الاستجابة لمختلف الشكاوى وتحسين جودة العدالة، وشمل ذلك تقديم الاستشارات القانونية للمواطنين، وتوثيق هذه الحالات في نماذج رسمية، لتعزيز وعيهم بحقوقهم القانونية وتمكينهم من متابعة مطالبهم القضائية بشكل منهجي وفعّال.

أسفرت جهود المشروع خلال عام 2025 عن نتائج ملموسة، حيث تمكنت المجموعة من توثيق 76 حالة لقرارات إفراج لم تُنفذ، وتقديم 10 طعون إدارية للتصدي للاعتقالات التعسفية، ورفع شكاوى للنائب العام بشأن حالات عدم تنفيذ قرارات الإفراج، إلى جانب تقديم استشارات قانونية متكاملة للمتضررين، وقد ساهمت هذه الجهود في تمكين المواطنين من الدفاع عن حقوقهم بفاعلية أمام الجهات القضائية، وضمان مساءلة المسؤولين عن الانتهاكات، وتعزيز حماية الحريات الأساسية.

كما عزز استمرار الشراكة مع الهيئة الأهلية لاستقلال القضاء وسيادة القانون قدرة المجموعة على توسيع شبكة التعاون القانوني المحلي والدولي، دعم المدافعين عن حقوق الإنسان بشكل مستدام، والمساهمة في تعزيز سيادة القانون والمناصرة الحقوقية على المستوى الوطني والدولي، مما جعل المشروع نموذجًا عمليًا وفعّالاً لآليات حماية الحقوق والحريات الأساسية في فلسطين خلال عام 2025.

ثالثاً: الشراكة مع الهيئة الاستشارية الفلسطينية لتطوير المنظمات غير الحكومية (PCS)

أطلقت «مجموعة محامون من أجل العدالة» بالشراكة مع الهيئة الاستشارية الفلسطينية لتطوير المنظمات غير الحكومية (PCS) مشروعها المعروف باسم "سفراء العدالة"، ضمن برنامج "سواسية – تعزيز سيادة القانون والعدالة في فلسطين"، والممول من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) ويهدف المشروع إلى تعزيز الوصول إلى العدالة وحماية حقوق الفئات المهمشة في شمال الضفة الغربية، من خلال تقديم دعم قانوني مباشر، التوثيق الحقوقي، وبناء قدرات الشباب في المجال القانوني والحقوقي.

ركز المشروع على توفير الحماية القانونية المباشرة للفئات المهمشة، من خلال تقديم خدمات التمثيل والاستشارة القانونية المجانية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، ومتابعة قضاياهم بدقة عبر المسارات القانونية المتاحة، إلى جانب التصدي للاعتقالات التعسفية والإجراءات غير القانونية، بما في ذلك التضييق على الحريات العامة، بما يضمن صون الحقوق الأساسية للمتضررين، كما عمل المشروع على تمكين الفئات المهمشة والشباب قانونياً، عبر تطوير معارفهم وتعزيز قدرتهم على الوصول إلى العدالة والمشاركة الفاعلة في الدفاع عن حقوقهم، بالتوازي مع توثيق الانتهاكات وإعداد أوراق موقف وتقارير حقوقية تسلط الضوء على التحديات القائمة، وتدفع نحو مساءلة الجهات المسؤولة واتخاذ التدابير اللازمة لحماية الحقوق والحريات.

تم توقيع الاتفاقية الخاصة بالمشروع بتاريخ 15 حزيران/ يونيو 2025، وتستمر لمدة تسعة أشهر، ما يجعل تاريخ الانتهاء المتوقع هو 15 آذار/ مارس 2026، مع إمكانية التمديد إذا اقتضت الحاجة. ومن أبرز المخرجات التي حققها المشروع خلال عام 2025، تم تقديم تمثيل قانوني لـ 25 حالة أمام الجهات القضائية المختصة، بالإضافة إلى تقديم 30 استشارة قانونية موثقة، مما أسهم في تمكين المستفيدين وحماية حقوقهم القانونية بشكل ملموس خلال فترة التنفيذ.

رابعاً: مشروع التعاون مع منظمة البيدر للدفاع عن حقوق البدو – دعم الممثلية الكندية

نفذت «مجموعة محامون من أجل العدالة» بالشراكة مع منظمة البيدر للدفاع عن حقوق البدو مشروعها الممول من الممثلية الكندية، والذي يهدف بشكل رئيسي إلى تعزيز التمكين القانوني والمناصرة للمجتمعات البدوية في المنطقة المصنفة (ج) من الضفة الغربية، مع تركيز خاص على غور الأردن وجنوب تلال الخليل، وتركز المشروع على تعزيز صمود المجتمع البَدوي، تحسين وصوله إلى العدالة، تقديم الدعم القانوني المباشر للفئات المهمشة، وإيصال أصواتهم وتضخيمها على المستويين المحلي والدولي باستخدام استراتيجيات «سرد القصص " (Storytelling)، بما يعكس التزام المجموعة بالعدالة وحقوق الإنسان في المناطق المهمشة.

بدأ المشروع فعليًا في 15 أيلول/ سبتمبر 2025، وحدد الانتهاء من جميع الأنشطة في 28 شباط/ فبراير 2026، حيث نفذت المجموعة جميع الأنشطة وفق الجدول الزمني المخطط لها، وحققت المخرجات المتوقعة بشكل كامل، وركز المشروع على تقديم الخدمات القانونية المباشرة، وذلك من خلال توثيق انتهاكات الحقوق، وتقديم المساعدة القانونية لـ 30 عائلة من مجتمعات البدو، ومتابعة قضية تقاضي استراتيجية واحدة تتعلق باعتداء مستوطنين، لضمان حماية الحقوق والحريات الأساسية، وسعت المجموعة من خلال هذه الأنشطة إلى تمكين المستفيدين من الدفاع عن حقوقهم القانونية على الأرض، وتقديم التمثيل القانوني الكامل أمام الجهات القضائية المختصة.

كما شمل المشروع بناء القدرات للشباب والمساعدين القانونيين (Paralegals)حيث تم تدريب 10 من الشباب على مهارات رصد وتوثيق الانتهاكات، مما أتاح لهم أن يصبحوا نقاط اتصال قانونية مستدامة في مجتمعاتهم، ويشاركوا بفاعلية في متابعة القضايا القانونية والتقاضي والمناصرة، وتم تصميم هذا التدريب ليعزز قدرة المجتمعات البدوية على التمكين الذاتي والمشاركة في الدفاع عن حقوقهم، ولضمان التنسيق الفعّال بين المنظمات الشريكة وتحسين جودة التوثيق القانوني، قامت

المجموعة بإعداد نظام يدوي لتوثيق الحالات، بالإضافة إلى تشغيل عيادة قانونية متنقلة قامت بزيارات ميدانية إلى ما لا يقل عن 10 مجتمعات، لتقديم الخدمات القانونية مباشرة إلى المستفيدين، ما عزز الوصول إلى العدالة في المناطق النائية والصعبة الوصول.

كما اهتم المشروع بـ التوثيق والمناصرة الدولية، من خلال إعداد تقارير ظل ونداءات عاجلة موجهة لآليات الأمم المتحدة، إضافة إلى إنتاج قطعتين من الوسائط المتعددة (فيديوهات أو قصص مصورة)، لتوضيح الانتهاكات وتعزيز التأثير الإنساني للمناصرة ورفع الوعي المحلي والدولي بالقضايا الحقوقية للمجتمعات البدوية، حيث تم توثيق أكثر من 50 انتهاكاً للحقوق لاستخدامها في جهود المناصرة والتقاضي، بما يعزز قدرة المجموعة على تقديم دعم قانوني مؤثر وموثق للضحايا.

وأخيرًا، أطلق المشروع حملة مناصرة عامة لزيادة الوعي بقضايا البدو محليًا ودوليًا، تضمنت فعالية بعنوان «قصص بدوية من فلسطين إلى العالم» في منطقة مسافر يطا، مع تغطية إعلامية واسعة، ما ساهم في تعزيز صورة المجتمع البَدوي وتسليط الضوء على التحديات التي يواجهها، إضافة إلى دعم المناصرة القانونية والحقوقية على المستوى الوطني والدولي. من خلال هذه الأنشطة المتكاملة، نجح المشروع في تمكين المجتمعات البدوية قانونياً ومجتمعياً، وتعزيز حضور قضاياهم في الساحة المحلية والدولية، وتأمين حماية حقوقهم وحرياتهم الأساسية، بما يعكس التزام «مجموعة محامون من أجل العدالة» بالمساهمة الفعّالة في بناء مجتمع فلسطيني عادل ومحصن بحقوق جميع الفئات.

خامساً: الشراكة مع العيادة القانونية في جامعة بيرزيت

تستمر «مجموعة محامون من أجل العدالة» في تعاونها المثمر مع العيادة القانونية في جامعة بيرزيت، الذي بدأ بتوقيع مذكرة شراكة سابقة، وما زال مستمرًا حتى اليوم، تهدف هذه الشراكة إلى تمكين الطلاب من اكتساب خبرة عملية مباشرة في مجال حقوق الإنسان والمناصرة القانونية، عبر إشراكهم في أنشطة المجموعة الحقوقية العملية، بما يشمل التوثيق القانوني، البحث القانوني، التمثيل القانوني، والمناصرة، وقد ساهم هذا التعاون في تطوير مهارات الطلاب القانونية وتعزيز قدرتهم على التعامل مع القضايا الواقعية بشكل فعّال ومهني.

في إطار هذه الشراكة، تعاون طلاب العيادة القانونية مع المجموعة على إعداد تقرير قانوني حول القرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 بشأن الجرائم الإلكترونية، بعنوان «الجرائم الإلكترونية بين التطبيق والتقييد» والذي تناول الانتهاكات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان نتيجة تطبيق هذا القانون، مع تقديم توصيات لتعزيز حماية الحقوق والحريات الأساسية، وقد تم نشر التقرير خلال عام 2025، ليكون أداة فعّالة للرقابة القانونية والمناصرة.

سادساً: المشاركة في مشروع «حقوقنا، مستقبلنا»

بدأت «مجموعة محامون من أجل العدالة» خلال عام 2025 المشاركة في مشروع «حقوقنا مستقبلنا»، وهو مشروع يمتد على مدار ثلاث سنوات، ويهدف إلى تعزيز حقوق الإنسان، وبناء قدرات المجتمع المدني، وتمكين المواطنين من ممارسة حقوقهم الأساسية بحرية وأمان، مع التركيز على الحق في التجمعات السلمية وحرية التعبير.

تستند إدارة المشروع ودعمه على المنظمة الإيطالية Cooperazione per lo Sviluppo dei Paesi Emergenti (COSPE)، وهي منظمة دولية غير حكومية تعمل منذ تأسيسها على تعزيز حقوق الإنسان، الديمقراطية، الحكم الرشيد، والتنمية الشاملة في المجتمعات المحلية عبر العالم،

وتدعم COSPE منظمات المجتمع المدني من خلال برامج تدريبية، تمويل مشاريع، ومرافقة استراتيجية لتعزيز قدراتهم في الدفاع عن الحقوق والمشاركة المدنية الفعالة. ويُعد مشروع «حقوقنا مستقبلنا» مثالاً على التزام COSPE بدعم المبادرات المحلية في فلسطين، وتمكين الجهات الحقوقية مثل «مجموعة محامون من أجل العدالة» لبناء قدراتها، وتعزيز دورها في حماية الحقوق الأساسية وتحقيق سيادة القانون.

تركز السنة الأولى من المشروع على تأهيل أعضاء المجموعة، من خلال المشاركة في برامج تدريبية متخصصة، وتقديم الدعم اللازم لضمان اكتساب المهارات القانونية والإدارية المطلوبة لتنفيذ أنشطة المشروع بنجاح، وتشمل هذه المرحلة إعداد خطط عمل، دراسة أفضل الممارسات الدولية، واكتساب خبرات عملية في مجال حماية الحقوق المدنية والنقابية، بما يؤهل الفريق بشكل كامل للمرحلة الثانية من المشروع.

تمتد المرحلة الثانية لمدة عامين، وتركّز على تعزيز الحق في التجمع السلمي من خلال تقديم الدعم القانوني للمشاركين في الحراكات المدنية، ورصد الانتهاكات المرتبطة بها، ومتابعة مدى الالتزام بالقوانين الوطنية والمعايير الدولية، بما يضمن حماية الحقوق والحريات الأساسية وممارسة هذا الحق بشكل آمن ومنظم، إلى جانب تمكين المجتمع المدني من المشاركة الفاعلة في الشأن العام وتعزيز دوره في المساءلة.

ويسعى المشروع بشكل عام إلى بناء قدرات أعضاء المجموعة والمجتمع المدني، وتعزيز الوعي بالحقوق القانونية والسياسية، ودعم ثقافة المشاركة المدنية الفعالة والمسؤولة. ويؤكد المشروع على أن حماية الحقوق والحريات اليوم تمثل ضمانًا لمستقبل أكثر عدلاً وإنصافًا للأجيال القادمة، وأن الاستثمار في التدريب والتوعية هو الأساس لتحقيق مجتمع مدني قوي وفاعل يحمي الحقوق ويصون سيادة القانون.

المحور الرابع:

الإصدارات والتقارير الحقوقية

تُولي «مجموعة محامون من أجل العدالة» أهمية كبيرة لإنتاج مواد توثيقية وتقارير قانونية وحقوقية، تهدف إلى تعزيز الوعي القانوني، ودعم جهود المناصرة، وتقديم أدوات عملية للمدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني. وتشمل هذه الإصدارات الدراسات القانونية، أدلة العمل، تقارير توثيق الانتهاكات، إلى جانب إصدار البيانات وأوراق الموقف، والتي تُعد من الأدوات الأساسية التي تعتمدها المجموعة لرصد الواقع القانوني، وتسليط الضوء على الانتهاكات، والدفع نحو حماية الحقوق والحريات.

رقم	عنوان التقرير/ الإصدار	النوع	تاريخ الإصدار	الوصف
1	الجرائم الإلكترونية بين التطبيق والتقييد	تقرير موضوعي	24/أبريل 2025	تحليل قانون الجرائم الإلكترونية وتأثيره على الحريات
2	التقرير السنوي 2024	تقرير سنوي	12 مايو 2025	مراجعة شاملة لعمل المجموعة وتوثيق الانتهاكات
3	بيان في الذكرى الرابعة لاغتيال نزار بنات	بيان	24 يونيو 2025	انتقاد استمرار الإفلات من العقاب وتأخر المحاكمة
4	بيان بمناسبة اليوم العالمي لمساندة ضحايا التعذيب	بيان	26 يونيو 2025	دعوة لمحاسبة مرتكبي التعذيب وتعزيز سيادة القانون
5	بيان إعلان جائزة نزار بنات لحقوق الإنسان 2025	بيان	29 يونيو 2025	الإعلان عن الفائز وتسليط الضوء على المدافعين عن الحقوق
6	بيان حول ملاحقة منشورات مزيفة ضد المجموعة	بيان	يونيو 2025	توضيح قانوني حول حملات تشويه وملاحقة المسؤولين
7	بيان حول تأجيل محاكمة المتهمين بقتل نزار بنات	بيان	29 سبتمبر 2025	انتقاد تأجيلات المحاكمة وتأثيرها على العدالة
8	خبر/بيان حول محاكمة نشطاء "بكفي يا شركات الاتصالات"	بيان	10 نوفمبر 2025	التحذير من استخدام القضاء لتقييد حرية التعبير
9	بيان حول احتجاز الصحفية سعاد الخواجة	بيان	17 نوفمبر 2025	إدانة الاحتجاز رغم قرارات الإفراج القضائية
10	بيان حول اجتماع مع منظمة مراسلون بلا حدود	بيان	2 ديسمبر 2025	تعاون دولي لمتابعة قضايا حرية الصحافة
11	ورقة موقف حول انتهاكات بحق المعلمين المضربين	بيان	7 ديسمبر 2025	توثيق انتهاكات ضد المعلمين والدفاع عن حق الإضراب
12	بيان حول الطعن في المرسوم الرئاسي رقم (4) لسنة 2025	بيان قانوني	17 ديسمبر 2025	طعن دستوري يتعلق بتشكيل لجنة صياغة الدستور
13	بيان عاجل حول اعتقال الناشط مزيد سقف الحيط	بيان	22 ديسمبر 2025	إدانة الاعتقال السياسي والمطالبة بالإفراج

المحور الخامس:

التحديات والعقبات المستمرة التي تواجه «مجموعة محامون من أجل العدالة“

تواجه «مجموعة محامون من أجل العدالة» بيئة معقدة ومليئة بالتحديات التي تحدّ من قدرتها على أداء دورها في حماية حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون، ورغم ما حققته من إنجازات ملموسة في التمثيل القانوني والتوثيق والدفاع عن المتضررين من الانتهاكات التي تطال حقوق الإنسان، إلا أن عملها لا يزال يصطدم بضغوط سياسية وقانونية وأمنية، إلى جانب حملات التحريض والمضايقات المباشرة التي يتعرض لها أعضاء المجموعة.

وفي سياق هذه التحديات، برزت الشكاوى المقدمة إلى مكتب النائب العام كأحد أبرز المؤشرات على حجم التعقيدات التي تواجهها المجموعة في مسار المتابعة القانونية، حيث واجهت خلال عام 2025 حالة من غياب الاستجابة الرسمية للشكاوى المقدمة، بما في ذلك قضايا تتعلق بالحرمان من الحرية وظروف الاحتجاز وضمانات المحاكمة العادلة، إضافة إلى قضايا تمس حقوق الموقوفين وذويهم.

وقد عكست متابعة هذه الشكاوى، بما تضمنته من تنوع في الموضوعات وطبيعة الانتهاكات، تحديات إضافية مرتبطة بفعالية آليات الإنصاف والاستجابة داخل المنظومة القضائية، الأمر الذي يفاقم من حجم الأعباء الواقعة على المجموعة ويؤثر على قدرتها في تحقيق نتائج قانونية سريعة وفعّالة لصالح الضحايا.

يشمل هذا المحور عرضاً مفصلاً للتحديات التي تواجه أعضاء المجموعة ككل، بما في ذلك القيود الميدانية، سوء المعاملة داخل مراكز التوقيف، التهديدات والابتزاز، قبل الانتقال إلى عرض مفصل للتجربة الخاصة التي تعرض لها مدير المجموعة، المحامي مهند كراجة، في إطار حملة تحريض وتشويه ممنهجة استهدفت شخصه وعمله الحقوقي، بما يعكس حجم المخاطر والضغوط المستمرة على المدافعين عن حقوق الإنسان في فلسطين.

أولا: تراكم الشكاوى وتأخر البتّ فيها لدى النائب العام: تحدٍّ يعيق إنصاف الضحايا

شكّل تراكم الشكاوى وتأخر البتّ فيها لدى النائب العام أحد أبرز التحديات التي واجهت «مجموعة حامون من أجل العدالة» خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، فعلى الرغم من الجهود المبذولة في توثيق الانتهاكات وتقديم الشكاوى ومتابعتها لدى الجهات المختصة، إلا أن بطء الإجراءات وتأخر معالجة عدد كبير من الملفات حال دون تحقيق استجابة فعّالة وسريعة لاحتياجات الضحايا.

خلال عام 2025، قدمت «مجموعة حامون من أجل العدالة» ما مجموعه 90[1] شكوى إلى مكتب النائب العام، تناولت طيفاً واسعاً من الانتهاكات والقضايا الحقوقية المرتبطة بالحرمان من الحرية، وضمانات المحاكمة العادلة، وحقوق المحتجزين والموقوفين. ورغم أهمية هذه الشكاوى وما تضمنته من ادعاءات تستوجب المتابعة والتحقيق، لم تتلقَّ المجموعة أي رد رسمي أو إجراء ملموس بشأن أي منها حتى نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير.

ويعكس غياب الاستجابة على هذا العدد من الشكاوى حالة مقلقة من الجمود الإجرائي، ويثير تساؤلات جدية حول فعالية آليات تلقي الشكاوى ومتابعتها داخل منظومة العدالة، كما أن عدم البت في هذه الشكاوى يحرم الضحايا وذويهم من حقهم في الوصول إلى سبل الإنصاف الفعالة، ويؤدي إلى إطالة أمد الانتهاكات وما يترتب عليها من آثار قانونية وإنسانية ونفسية.

وشكّلت الشكاوى المتعلقة بعدم تنفيذ قرارات الإفراج الفئة الأكبر من الشكاوى المقدمة، حيث بلغ عددها 51 شكوى، ويُعد هذا النوع من الشكاوى من أكثر القضايا خطورة لما يمثله من مساس مباشر بحرية الأفراد وبمبدأ سيادة القانون، فعدم تنفيذ قرارات الإفراج الصادرة عن الجهات القضائية المختصة لا يقتصر أثره على استمرار احتجاز الأشخاص رغم وجود قرار قانوني بالإفراج عنهم، بل يمتد ليقوض الثقة في فعالية النظام القضائي وقدرته على ضمان احترام قراراته وإنفاذها، كما أن استمرار احتجاز الأشخاص بعد صدور قرارات بالإفراج عنهم يثير

1 ملحق ص 65

مخاوف جدية بشأن الضمانات القانونية المكفولة للمحتجزين وحقهم في الحرية والأمان الشخصي.

كما قدمت المجموعة 29 شكوى تتعلق بطلب تمكين ذوي الموقوفين أو ممثليهم القانونيين من زيارتهم والاطلاع على ظروف احتجازهم، وتبرز أهمية هذه الشكاوى في كونها ترتبط بحقوق أساسية للمحتجزين، من بينها الحق في التواصل مع الأسرة والحصول على الدعم القانوني والإنساني، ويؤدي حرمان العائلات من معرفة أوضاع أبنائها أو الاطمئنان عليهم إلى مضاعفة معاناتهم النفسية، كما يحد من إمكانية الرقابة على ظروف الاحتجاز والتأكد من عدم تعرض المحتجزين لأي شكل من أشكال سوء المعاملة أو الانتهاكات.

كما تقدمت المجموعة بأربع شكاوى تتعلق بعدم تمكين المحتجزين من مقابلة محاميهم، إضافة إلى ادعاءات بسوء المعاملة أثناء الاحتجاز، ويشكل حرمان المحتجز من التواصل مع محاميه انتهاكاً مباشراً لحق الدفاع وللضمانات الأساسية للمحاكمة العادلة، كما يحد من قدرة المحتجز على الطعن في قانونية احتجازه أو الإبلاغ عن أي انتهاكات قد يتعرض لها.

وفي سياق الانتهاكات الأكثر خطورة، رُصدت 5 حالات احتجاز تعسفي، من بينها حالة ارتبطت بواقعة إخفاء قسري، إضافة إلى 3 حالات احتجاز تعسفي اقترنت بسوء معاملة وتعذيب وعدم تقديم للمحاكمة، بما يشير إلى انتهاكات جسيمة تستوجب تدخلاً عاجلاً وإجراءات تحقيق فاعلة، كما سُجلت أربع شكاوى تتعلق بعدم تمكين زيارة محامٍ مقرونة بسوء معاملة، إضافة إلى شكوى تتعلق بحملات تحريض وتداول منشورات مفبركة.

وترى «مجموعة حامون من أجل العدالة» أن استمرار عدم الاستجابة لهذه الشكاوى، على اختلاف طبيعتها وخطورتها، لا يمثل مجرد تأخير إداري أو إجرائي، بل يعكس تحدياً حقيقياً أمام جهود تعزيز المساءلة وسيادة القانون، كما يسهم في إضعاف ثقة المواطنين بفاعلية آليات الإنصاف الوطنية، ويؤكد الحاجة إلى اتخاذ خطوات جادة لضمان التعامل مع الشكاوى المقدمة إلى النائب العام بصورة فعالة وشفافة، وبما

ينسجم مع الالتزامات القانونية والحقوقية الواجبة، ويكتسب هذا الأمر أهمية خاصة بالنظر إلى طبيعة الشكاوى المقدمة، والتي تضمنت ادعاءات تتعلق بالاحتجاز التعسفي، والإخفاء القسري، والتعذيب، وعدم تنفيذ قرارات الإفراج، وحرمان المحتجزين من التواصل مع محاميهم أو ذويهم، وترى المجموعة أن ضمان فعالية نظام العدالة يتطلب التعامل الجاد والسريع مع الشكاوى المقدمة، وإجراء التحقيقات اللازمة بشأنها، واتخاذ التدابير الكفيلة بإنصاف الضحايا ومحاسبة المسؤولين عن أي انتهاكات تثبت صحتها، بما ينسجم مع أحكام القانون الفلسطيني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ومبادئ سيادة القانون.

ثانياً: التحديات التي تواجه عمل فريق «مجموعة محامون من أجل العدالة»

تشهد التحديات والعقبات التي رصدتها «مجموعة محامون من أجل العدالة» في تقرير العام الماضي استمرارًا متواصلاً، حيث ما زالت تؤثر بشكل مباشر على عملها الحقوقي والقانوني، وسط بيئة تحاول التضييق على نشاطاتها وكبح جهودها في حماية حقوق الإنسان، ومن أبرز تلك التحديات:

- **التشويه والتحريض الإعلامي والرقمي**: شهدت حملات التحريض ضد المجموعة تطورًا ملحوظًا من حيث الأدوات والأساليب، إذ لم تعد تقتصر على الإعلام التقليدي، بل امتدت إلى حملات رقمية منظمة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، استُخدمت فيها المعلومات المضللة وخطاب الكراهية والتشهير، إلى جانب نشر أخبار مفبركة ونسبها زورًا إلى المجموعة، واستهدفت هذه الحملات تقويض مصداقية المجموعة، وتشويه سمعة أعضائها، وإضعاف حضورها الحقوقي على المستويين المحلي والدولي.
- **التعامل غير اللائق داخل مراكز الأمن:** ما زالت المعاملة غير اللائقة التي يتعرض لها محامين المجموعة داخل مراكز التوقيف قائمة، بما في ذلك منع التواصل مع المعتقلين،

تأخير الإجراءات القانونية، حرمان المحامين من دخول بعض المراكز، والتعرض للإهانة أو التهديد أثناء أداء مهامهم، وعلى رأسها اللجنة الأمنية المشتركة، ما يعيق قدرة المجموعة على حماية حقوق المعتقلين وصون استقلالية المحامين.

- **عرقلة العمل القانوني:** واجهت المجموعة ممارسات هدفت إلى إعاقة عملها القانوني، تمثلت في منع توقيع الوكالات والتضييق على قدرتها في تمثيل المتضررين، الأمر الذي يشكل مساسًا مباشراً بحق الوصول إلى العدالة. وعلى إثر ذلك، قامت المجموعة بتقديم شكاوى إلى النائب العام، إضافة إلى شكوى لدى نقابة المحامين، لمتابعة هذه الانتهاكات واتخاذ الإجراءات اللازمة لوقفها وضمان عدم تكرارها.
- **الامتناع عن تنفيذ قرارات الإفراج:** يستمر تجاهل بعض الأجهزة الأمنية لقرارات الإفراج الصادرة عن المحاكم الفلسطينية، واستمرار حالات الاعتقال التعسفي خارج الأطر القانونية، سواء على ذمة المحافظين أو بقرارات تنفيذية، ما يشكل انتهاكًا صريحًا لمبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات. ويضع هذا التحدي المجموعة أمام مواجهة مستمرة في متابعة قضايا الاحتجاز التعسفي وضمان تنفيذ قرارات القضاء.

ثالثاً: حملة التحريض والتشهير ضد المحامي مهند كراجه ومدى تأثيرها على عمل المجموعة

تابعت «مجموعة محامون من أجل العدالة» منذ مساء السبت 18 تشرين الأول/أكتوبر 2025 حملة تحريض وتشهير ممنهجة استهدفت المجموعة ومديرها المحامي مهند كراجة، حيث بدأت بنشر منشورات مصطنعة ومفبركة على صفحات وحسابات مشبوهة عبر موقع "Facebook"، نُسبت زورًا إلى المجموعة وإلى المحامي كراجة، بهدف تقويض نشاطه الحقوقي والقانوني في الدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة. وقد تبيّن أن هذه الحملة جرى تنسيقها بشكل منظم عبر أفراد من مناطق جغرافية متعددة، من خلال استخدام شبكات رقمية وتطبيقات تواصل مثل "WhatsApp" لتبادل المحتوى التحريضي وتفعيله في أوقات محددة، بما يهدف إلى خلق حالة تضليل ممنهجة وإيهام الرأي العام بصحة هذه الادعاءات.

كما شملت الحملة استخدام وسائل متقدمة، بما في ذلك إنتاج ونشر محتوى مزيف باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، تضمن اتهامات ملفقة تمس السمعة المهنية، إلى جانب محاولات للتأثير على الرأي العام عبر التحريض من خلال الإعلام الرسمي وتصريحات الناطق باسم الأجهزة الأمنية، بما يتجاوز حدود الدور القانوني ويخالف أحكام القانون الأساسي الفلسطيني. وامتد هذا الاستهداف ليشمل تقديم بلاغات كيدية وشكاوى مزيفة إلى النيابة العامة ونقابة المحامين، في محاولة لاستغلال الأدوات القانونية ودفع الجهات الرسمية لاتخاذ إجراءات عقابية، بما في ذلك السعي لاستصدار أوامر توقيف، في مؤشر واضح على نمط منظم من التشويه والتضييق وإساءة استخدام المسارات القانونية.

• الاعتقال والإجراءات التعسفية

بتاريخ 26 أكتوبر 2025، تعرّض المحامي مهند كراجه للاعتقال لعدة ساعات عند عودته إلى أرض الوطن قادمًا من رحلة خارجية، في إطار حملة تحريضية ممنهجة استهدفته، حيث جرى حجز جواز سفره قبل الإفراج عنه لاحقًا لعدم وجود أي مبرر قانوني. وفي اليوم التالي، 27 أكتوبر 2025، تم إخطاره بوجود شكوى مزيفة ضده أمام النيابة العامة استنادًا إلى منشورات مفبركة، ورغم نفيه صحتها، طُلب منه تسليم كلمة المرور الخاصة بحسابه على موقع "Facebook"، وهو ما رفضه لكونه يشكل انتهاكًا لحقه في الخصوصية. وقد صدر بحقه أمر توقيف لمدة 48 ساعة بحجة استكمال التحقيق، رغم غياب أي أدلة تثبت صحة الادعاءات، ما يشكل انتهاكًا واضحًا لضمانات المحاكمة العادلة وحقوقه الأساسية.

وفي سياق الحملة التحريضية نفسها، قدمت النيابة العامة شكوى ضد المحامي مهند كراجه بتهم تتعلق بإثارة النعرات العنصرية ونقل أخبار كاذبة، استندت إلى المادة 150 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960، وقانون الجرائم الإلكترونية لسنة 2018. وتتهم النيابة المحامي بنشر محتوى عبر وسائل التواصل الاجتماعي يتضمن تحريضًا وإثارة للفتنة والعنف، معتبرة أن ذلك يشكل تهديدًا للسلم الأهلي والأمن العام، وطالبت بمحاسبته وفق القانون، فيما ما تزال القضية منظورة أمام المحكمة حتى تاريخه.

• الدعم الدولي وردود الفعل

- تابعت عدة منظمات دولية الحملة، من بينها:
  - نادي آرتشي توماس سانكارا – ميسّينا، إيطاليا، الذي طالب بالإفراج الفوري عن المحامي كراجه.
  - مجلس نقابات المحامين والمجالس القانونية في أوروبا (CCBE)الذي أرسل رسالة لرئيس دولة فلسطين يحث فيها على حماية المحامي كراجه وضمان حرية العمل الحقوقي دون مضايقة أو ترهيب.
- تواصلت المجموعة أيضاً مع شركات التواصل الاجتماعي، بما فيها «Facebook»، للتحقق من صحة المنشورات ومصدرها،

بالتعاون مع المؤسسات الدولية المتخصصة في كشف الأخبار الملفقة.

• إجراءات مجموعة محامون من أجل العدالة

- بادرت المجموعة بتقديم بلاغات رسمية للنائب العام ونقابة المحامين لملاحقة المسؤولين عن نشر المنشورات المفبركة والتحريض.
- أكدت المجموعة استمرارها في عملها الحقوقي المشروع ورفضها أي تهديد أو ابتزاز، مع الاحتفاظ بحقها في اتخاذ الإجراءات القانونية ضد كل من يثبت تورطه في هذه الحملات.
- قامت المجموعة بإطلاع المؤسسات الحقوقية الدولية على تطورات الحملة، وأبرزت دورها في الدفاع عن حقوق الإنسان ضمن معايير القانون الدولي.

تؤكد «مجموعة محامون من أجل العدالة» أن ملاحقة المحامي مهند كراجه جاءت في سياق تعسفي وغير قانوني، وشكلت انتهاكًا لحقوقه المكفولة بموجب القانون الأساسي الفلسطيني والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وفي هذا الإطار، تدعو المجموعة كافة الجهات الرسمية والقانونية إلى الالتزام بأحكام القانون وضمانات المحاكمة العادلة، والعمل على محاسبة المسؤولين عن نشر وترويج المواد المفبركة. كما تُثمن المجموعة الدعم المحلي والدولي الذي حظيت به، بما في ذلك القرارات والمواقف الداعمة للإفراج عن المحامي كراجه، وتؤكد في الوقت ذاته استمرارها في أداء دورها في الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون في فلسطين، ويعكس ما رصدته المجموعة خلال هذه الفترة بيئة عمل حقوقية معقدة ومليئة بالتحديات، اتسمت باستمرار التضييق والتحريض والمراقبة والتدخل في عمل المحامين، إلى جانب القيود المرتبطة بالتمويل والعمل الميداني. ورغم هذه الظروف، تواصل المجموعة التزامها بالعمل القانوني والحقوقي المستقل، ومواصلة جهودها في رصد الانتهاكات وتوثيقها، والتصدي لمحاولات التشويه والتضييق، بما يضمن الحفاظ على استقلالية عملها وحماية الحقوق والحريات.

خاتمة

التوصيات

في ختام هذا التقرير السنوي، تتجلى الجهود المتميزة لمجموعة محامون من أجل العدالة في الدفاع المستمر عن حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون، رغم بيئة عمل معقدة مليئة بالتحديات والعقبات. لقد واصلت المجموعة التزامها الثابت في تقديم الدعم القانوني الكامل للمتضررين، وضمان محاكمات عادلة، ومساءلة المسؤولين عن الانتهاكات، حتى في مواجهة حملات التشويه والتحريض الرقمي والميداني، وقيود الأجهزة الأمنية، ونقص الموارد المالية، التي شكلت تحديات جوهرية أمام عملها الحقوقي والقانوني.

وفي هذا السياق، تعكس التجربة المتعلقة بمتابعة الشكاوى المقدمة إلى مكتب النائب العام خلال عام 2025 أحد أبرز المؤشرات على حجم التحديات التي تواجه عمل المجموعة، حيث لم تتلقَّ أي استجابة على 91 شكوى تم تقديمها خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. ويؤكد هذا الواقع وجود فجوة جدية في آليات التعامل مع الشكاوى، بما ينعكس سلبًا على فرص الوصول إلى العدالة، ويحد من قدرة الضحايا على الحصول على إنصاف فعّال في الوقت المناسب.

ويعكس هذا التقرير بوضوح قدرة المجموعة على الاستمرار في أداء مهامها المهنية المستقلة، وهو دليل على تصميمها الراسخ على حماية الحقوق المدنية والسياسية، وصون استقلالية المحامين، وتعزيز مبدأ سيادة القانون، رغم الضغوط المتزايدة. كما يسلط الضوء على الحاجة الملحة لتعزيز فعالية منظومة العدالة، وضمان استجابة المؤسسات المختصة للشكاوى المقدمة، بما يكفل عدم تراكمها دون معالجة.

إن حماية الحقوق الأساسية وتعزيز العدالة لا يمكن أن تتحقق إلا من خلال مؤسسات مستقلة وقوية، قادرة على العمل بحرية ومواجهة محاولات التضييق والترهيب. وبذلك، تظل «مجموعة محامون من أجل العدالة» نموذجًا حيًا للمثابرة القانونية والحقوقية، والتزامًا راسخًا بمبادئ العدالة والشفافية وسيادة القانون، داعية جميع الأطراف المعنية إلى دعم جهودها، وحماية الحق في الدفاع عن حقوق الإنسان، وتوفير بيئة آمنة تمكن المواطنين من ممارسة حقوقهم دون خوف أو قيود تعسفية.

1. ضمان المتابعة والبتّ في الشكاوى المقدمة إلى النائب العام:

توصي «مجموعة حامون من أجل العدالة» مكتب النائب العام باتخاذ إجراءات عاجلة وفعالة لمراجعة جميع الشكاوى المقدمة خلال عام 2025، وفتح تحقيقات مستقلة وجدية بشأن ما تضمنته من ادعاءات تتعلق بالاحتجاز التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب وعدم تنفيذ قرارات الإفراج، وضمان إبلاغ مقدمي الشكاوى بالإجراءات المتخذة ونتائجها، بما يكفل حق الضحايا في الوصول إلى العدالة والإنصاف الفعال.

2. تعديل قرار بقانون رقم (10) لسنة 2018م بشأن الجرائم الإلكترونية وتعديلاته:

من الضروري تطبيق قرار رئاسة الوزراء بتعديل قرار بقانون الجرائم الإلكترونية بما يتوافق مع حقوق الإنسان والمعايير الدولية، يجب أن يتم تعديل القانون بحيث يضمن حماية الحقوق الأساسية مثل حرية التعبير والخصوصية، مع مراعاة عدم استخدامه كأداة لتقييد هذه الحقوق، كما يجب تعزيز التعاون بين الجهات المعنية، بما في ذلك وزارة العدل، لضمان توافق التعديلات مع المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، والتأكد من تطبيق القرار بشكل يضمن العدالة والمساواة لجميع الأفراد دون المساس بالحريات العامة.

3. الملاحقة للمواقع الإلكترونية التي تقوم بالتحريض ضد المدافعين/ات عن حقوق الانسان:

من الضروري أن تقوم الجهات المعنية بملاحقة المواقع الإلكترونية، ووسائل التواصل الاجتماعي التي تستخدم منصاتها للتحريض ضد المدافعين/ات عن حقوق الإنسان، ويجب تكثيف الجهود لمكافحة خطاب الكراهية والتحريض على العنف الذي يستهدف هؤلاء المدافعين/ات، وتطبيق القوانين بشكل صارم لملاحقة من يقومون باستخدام هذه المنصات للإضرار بالحقوق الأساسية والحريات العامة.

4. احترام استقلالية المحامين:

تؤكد مجموعة محامون من أجل العدالة على ضرورة احترام استقلالية المحامين وحمايتهم من أي مضايقات أو تهديدات، وضمان تمكينهم من أداء مهامهم القانونية والحقوقية بحرية كاملة، بما يضمن الدفاع عن الحقوق والحريات دون أي ضغط أو تدخل.

5. تعزيز حق المحامين في الدفاع عن موكليهم وضمان محاكمة عادلة:

من الضروري تسهيل عمل المحامين في التواصل مع موكليهم ومعرفة أماكن احتجازهم بشكل دقيق وآمن، يجب على السلطات المعنية توفير آليات قانونية تسمح للمحامين بزيارة موكليهم في أماكن احتجازهم دون عراقيل، وضمان عدم التلاعب بمعلومات أماكن احتجازهم، كما ينبغي على الجهات الرسمية تيسير الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالمحتجزين، بما يسهم في تعزيز حق المحامين في الدفاع عن موكليهم وضمان محاكمة عادلة.

6. ضمان تنفيذ قرارات المحاكم وأوامر الإفراج بشكل فوري وفعّال:

من الضروري أن تلتزم السلطات التنفيذية بتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة، بما في ذلك الإفراج عن الأفراد الذين أصدرت المحاكم قرارات بإطلاق سراحهم، إذ أن عدم تنفيذ هذه القرارات يشكل انتهاكاً للحقوق الأساسية ويقوض سيادة القانون. لذا، يجب على الجهات المعنية اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان احترام واستقلالية القضاء وضمان تطبيق العدالة بشكل فاعل وعادل، ويجب اتخاذ إجراءات فاعلة لوقف التوقيف التعسفي بما فيه التوقيف على ذمة المحافظين، والتوقيف على ذمة رئيس الجهاز.

7. **تفعيل دور نيابة حقوق الإنسان ولجان التحقيق**: من الضروري تفعيل دور نيابة حقوق الإنسان ولجان التحقيق التي تم تشكيلها للتحقيق في قضايا انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها أجهزة الأمن الفلسطينية، مثل حالات القتل والاعتقالات التعسفية وغيرها من الانتهاكات، ويجب أن تكون هذه اللجان مستقلة وتعزز من مساءلة المسؤولين مع ضمان شفافية الإجراءات القانونية، لضمان تحقيق العدالة وحماية حقوق الأفراد، وملاحقة جرائم التعذيب والمحاسبة عليها.

8. **تعزيز الحماية للفئات الضعيفة**: العمل على إصلاح القوانين المتصلة بحماية النساء والأطفال والفئات الضعيفة، خصوصاً ضد الاعتقالات التعسفية أو الاستغلال من قبل الأجهزة الأمنية، إلى جانب إقرار قوانين لحمايتهم من العنف المجتمعي، بالإضافة إلى ضرورة إحترام الأجهزة الأمنية للأعراف والقيم المجتمعية تحديداً في التعامل مع النساء من صحافيات ومحاميات وناشطات وطالبات ومدافعات عن حقوق الإنسان.

ملحق

الاسم	مخاطبة النائب العام	رقم الشكوى	تاريخ تقديم الشكوى	موضوع الشكوى	ملاحظات
ع.ر	نعم	2025\2\262	2025\1\13	احتجاز تعسفي - تعذيب - عدم تقديمه للمحاكمة	لم يتم تلقي اي رد
ع.م	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
م.ط	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ع.ك	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ك .م	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
م.ا	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ع .س	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
و .ج	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ا. د	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد

ع. ا	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
م.ب	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
أ . ح	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
أ.ع	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ع .س	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
م .ر	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
م .ر	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
م . م	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
س.ص	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ع.ي	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ط .ي	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ع .ح	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ع .ح	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد

م .غ	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ا .ح	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ف .ع	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
م.م	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ع .س	نعم	2025\263	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
أ.ع	نعم	2025\264	2025\1\13	تمكين زيارة مواقيف ومعرفة ظروف احتجاز	لم يتم تلقي اي رد
ع .ك	نعم	2025\925	2025\2\4	احتجاز تعسفي وسوء معاملة	لم يتم تلقي اي رد
و .س	نعم	2025\2447	2025\4\16	احتجاز تعسفي	لم يتم تلقي اي رد
و.س	نعم	2025\2847	2025\4\30	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
أ .ع	نعم	2025\5655	2025\8\6	احتجاز تعسفي	لم يتم تلقي اي رد
س .ر	نعم	2025\5892	2025\8\13	تمكين اطلاع على الملفات التحقيقية وتمكين زيارة موقوفين	لم يتم تلقي اي رد
ع.ح	نعم	2025\5892	2025\8\13	تمكين اطلاع على الملفات التحقيقية وتمكين زيارة موقوفين	لم يتم تلقي اي رد
ر .أ	نعم	2025\5914	2025\8\14	اختفاء قسري واحتجاز تعسفي	لم يتم تلقي اي رد

م.س	نعم	2025\6425	2025\8\31	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ع .ح	نعم	2025\6423	2025\8\31	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ع.س	نعم	2025\6426	2025\8\31	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ز	نعم	2025\6422	2025\8\31	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ك.ع	نعم	2025\6424	205\8\31	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
أ.ح	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
أ.ع	نعم	2025\7789	2026\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ر	نعم	2025\7789	2027\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.و	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
و.ا	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
غ.س	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
و.غ	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ل.ا	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ا.د	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ص.م	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد

ن.و	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ع	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
أ.ج	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ع.غ	نعم	2025\7793	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ي.ع	نعم	2025\7794	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ه.د	نعم	2025\8682	2025\11\4	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ل.ب	نعم	2025\8682	2025\11\4	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ع.غ	نعم	2025\8682	2025\11\4	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ز	نعم	2025\8682	2025\11\4	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.س	نعم	2025\8682	2025\11\4	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ك.ع	نعم	2025\8682	2025\11\4	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ع.ح	نعم	2025\8682	2025\11\4	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ي.ع	نعم	2025\8682	2025\11\4	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ع.ك	نعم	2025\7792	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ا.ص	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
أ.ع	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد

م.ر	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م. و	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
و.ا	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
غ.س	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
و.غ	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ل.د	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ص.ق	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ن.و	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ع	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
أ.ج	نعم	2025\7789	2025\10\9	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ك	نعم	2025\8227	2025\10\22	حملة تحريض وتداول منشورات مفبركة	لم يتم تلقي اي رد
ع.ا	نعم	2025\8661	2025\11\3	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ب	نعم	2025\8660	2025\11\3	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ب	نعم	2025\8658	2025\11\3	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ص .ح	نعم	2025\8657	2025\11\3	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد

ي.أ	نعم	2025\9233	2025\11\17	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ب	نعم	2025\9233	2025\11\17	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
م.ب	نعم	2025\9233	2025\11\17	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ع.ا	نعم	2025\9233	2025\11\17	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ن.س	نعم	2025\9571	2025\11\25	قرار افراج لم ينفذ	لم يتم تلقي اي رد
ا.ع	نعم	2025\9570	2025\11\25	عدم تمكين زيارة محامي - سوء معاملة	لم يتم تلقي اي رد
أ.ج	نعم	2025\9570	2025\1\25	عدم تمكين زيارة محامي - سوء معاملة	لم يتم تلقي اي رد
ا.أ	نعم	2025\9570	2025\11\25	عدم تمكين زيارة محامي - سوء معاملة	لم يتم تلقي اي رد
م.ع	نعم	2025\9570	2025\11\25	عدم تمكين زيارة محامي - سوء معاملة	لم يتم تلقي اي رد

Lawyers for justice Group

محامون من أجل العدالة مجموعة

شكاوى في أدراج النيابة العامة: عام من الانتظار دون إنصاف

التقرير السنوي 2025

Lawyers for justice Group

محامون من أجل العدالة مجموعة

Complaints Left Pending in the Public Prosecution’s Drawers: A Full Year of Waiting Without Fair Resolution.

Annual report 2025